وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم :العلوم السياسية

المرجع: .....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

التعاون الدولي في مجال الهجرة الغير شرعية دراسة حالة الجزائر

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة: علوم يساسية

التخصص: تعاون دولي

من إعداد الطالبة :

– تناح إيمان

تحت إشراف الأستاذة :

– بوقراص رقية

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذة	بوجحفة رشيدة	رئيسا
الأستاذة	بوقراص رقية	مشرفا مقررا
الأستاذ	أبصير أحمد	مناقشا

السنة الجامعية: 2020/2019

نوقشت يوم:2020/09/15

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى أعز ما يملك الإنسان في هذه الدنيا إلى ثمرة نجاحي إلى من أوصى بهما الله سبحانه وتعالى :

" وبالوالدين إحسانا "

إلى الشمعة التي تحترق من أجل أن تضئ أيامي إلى من ذاقت مرارة الحياة وحلوها، إلى قرة عيني وسبب نجاحي وتوفيقي في دراستي إلى

" **إمي العزيزة** "

أطال الله في عمرها

إلى الذي أحسن تربيتي وتعليمي وكان مصدر عوني ونور قلبي وجلاء حزني ورمز عطائي ووجهني نحو الصلاح والفلاح إلى

"**أبي** "**أطال الله في عمره** "

أطال الله في عمره

إلى أخواتي وجميع أفراد عائلتي

إلى أستاذتي " **بوقراص رقية** " و جميع الأساتذة الأجلاء الذين أضاءوا طريقي بالعلم وإلى كل أصدقاء الدراسة و العمل ومن كانوا برفقتي أثناء إنجاز هذا البحث إلي كل هؤلاء وغيرهم ممن تجاوزهم قلمي ولن يتجاوزهم قلبي أهدي ثمرة جهدي المتواضع

شكر وتقدير

– الحمد لله على توفيقه وإحسانه، والحمد لله على فضله وإنعامه، والحمد لله على جوده وإكرامه، الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده

أشكر الله عز وجل الذي أمدني بعونه ووهبني من فضله ومكنني من إنجاز هذا العمل ولا يسعني إلا أن أتقدم بشكري الجزيل إلى كل من ساهم في تكويني وأخص بالذكر أستاذتي الفاظلة " **بوقراص رقية** "

الذي تكرمت بإشرافها على هذه المذكرة ولم تبخل علي بنصائحها الموجهة لخدمتي

فكانت لي نعم الموجه والمرشد

كما لا يفوتني ان أشكر أعضاء لجنة المناقشة المحترمين الذين تشرفت لمعرفتهم وتقييمهم لمجهوداتي

كما أشكر كل من قدم لي يد العون والمساعدة ماديا أو معنويا من قريب أو بعيد إلى كل هؤلاء أتوجه بعظيم الامتنان وجزيل الشكر المشفع بأصدق الدعوات

مقدمة

ساهمت التحولات والمستجدات التي شهدها العالم مع نهاية الحرب الباردة وإنهيار الاتحاد السوفياتي، في بروز العديد من الظواهر الجديدة، باتت تشكل تهديدا بالغ الخطورة على الأمن الدولي، خاصة العابرة للحدود منها؛ الأمر الذي دعى إلى تصنيفها ضمن قائمة القضايا الأمنية المعاصرة. وتعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية إحدى أهم الظواهر التي تشغل إهتمام المجتمع الدولي المعاصر، لما لها من آثار سلبية ووخيمة على كل من الدول والمهاجرين غير الشرعيين.

ونظرا لحدة المشكلة وشدة تأثيرها على المستوى الدولي، قامت هيئة الأمم المتحدة بجهود عديدة في سبيل مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، من خلال تكريس التعاون بين الدول الأعضاء، والعمل المنسجم والشامل قصد القضاء على مختلف العوامل والأسباب التي تزيد من تفاقم الظاهرة.

أهمية الدراسة:

يتميز الموضوع بأهمية كبيرة من الناحية العلمية والعملية، نظرا ديناميكيته وعلاقته بحدوث توترات ومشاكل أمنية نحو دفع عجلة التعاون في كافة المجالات التي تدور حول مكافحة الهجرة غير الشرعية.

أ- **الأهمية العلمية:** تبرز الأهمية العلمية للموضوع في معرفة مختلف انعكاسات هجرة غير الشرعية ، وإعطاء صورة واضحة لطبيعة العوامل والأسباب المؤدية إليها، وكذا في تبيين أهم الإتفاقيات الدولية في إطار التعاون الدولي من أجل مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، والإحاطة بأهم التحديات التي تؤول دون القضاء على هذه الظاهرة، كمحاولة لتوضيح مستقبل ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر و المنطقة الإفريقية

ب- الأهمية العملية:

تكمن الأهمية العملية لهذا الموضوع في إرتباطه بواقع الأحداث داخل النظام الدولي، الأمر الذي يستدعي دراسته ويشجع على القيام بأبحاث علمية حول هذه المواضيع التي تساعد على تقديم رؤى إستشرافية بخصوصها.

مبررات اختيار الموضوع:

تتراوح مبررات اختيار بين:

أ- الأسباب الموضوعية:

محاولة رسم مسار التعاون الدولي- الإفريقي وخاصة الجزائري في مجال مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وإبراز مكانة منطقة البحر الأبيض المتوسط في السياسات الأوروبية، وبالتالي توضيح طبيعة التعاون الدولي ، خاصة دول المغرب العربي المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط، مما يجعلها تشكل تهديدا أمنيا لأوروبا، خاصة المنطقة الجنوبية منها.

ب- الأسباب الذاتية:

كشف حقيقة موضوع برز الاهتمام به حديثا على الساحة الدولية، ومحاولة تقديم بحث أكاديمي كإثراء للرصيد المعرفي في المجال، بالإضافة إلى تزويد المكتبة بمرجع إضافي جديد، يهتم بدراسة أحد أهم التهديدات الأمنية المعاصرة (الهجرة غير الشرعية)، وما له من تداعيات على التعاون الدولي.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف دراسة موضوع " التعاون الدولي في مجال الهجرة الغير شرعية دراسة حالة الجزائر " فيما يلي:

- تحديد أسباب الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا.
- تبيين انعكاسات الهجرة غير الشرعية للأفارقة نحو أوروبا على الجزائر.
- الوقوف على أهم الاتفاقيات والآليات الدولية في مجال مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية وفهم المبادرات الجزائرية.
- إبراز أهم التحديات التي تواجه السياسات الأوروبية-الإفريقية في مواجهة الهجرة غير الشرعية.

إشكالية الدراسة:

تعتبر المنطقة الأورو– إفريقية أكثر المناطق التي تسجل نسب مرتفعة للمهاجرين غير الشرعيين في العالم، حيث أنها تشهد تفاقما رهيبا لظاهرة الهجرة غير الشرعية للأفارقة نحو قارة أوروبا، ما أدى إلى بروز العديد من الآثار والانعكاسات الوخيمة على كل من الضفتين الشمالية والجنوبية لحوض البحر الأبيض المتوسط، وخاصة على الجانب الأمني للحيز الأورو– إفريقي.

ونظرا للتهديد الذي تشكله هجرة الأفارقة غير الشرعية (شمال إفريقيا) اتجاه أوروبا (جنوب القارة الأوروبية)، أقيمت علاقات تعاون بين ضفتي حوض البحر الأبيض المتوسط (الشمالية والجنوبية)، من خلال إبرام العديد من الاتفاقيات وانتهاج مجموعة من الآليات من أجل مواجهة الظاهرة، والقضاء على الأسباب المؤدية إليها.

وتعد الجزائر بوابة القارة الإفريقية لأوروبا ، التي عانت ولا تزال من أثار التدفق الهائل للمهاجرين غير الشرعيين ، الذين يجعلون منها معبرا للجنة المنشودة في أوروبا، فهي تعتبر منطقة عبور رئيسية بالنسبة لباقي الدول الإفريقية إلى دول جنوب أوروبا، كونها أكثر عرضة الظاهرة هجرة الأفارقة غير الشرعية، والتي باتت تهدد أمنها القومي على غرار فرنسا وإسبانيا.
من ذلك تطرح الدراسة المشكلة البحثية التالية :

الى اي مدى ساهم التعاون الدولي في التحكم بتدفق الهجرة غير الشرعية من والى الجزائر ؟

الأسئلة الفرعية:

ونظرا لتشعب الموضوع وتعدد محاوره ، تتساءل الدراسة:

- ماهو مفهوم الهجرة غير الشرعية ؟
- كيف تطورت ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر ؟
- فيما تتمثل أهم مبادرات التعاون الدولي في مجال الهجرة غير الشرعية؟
- ما مدى فعالية الاستراتيجيات الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية؟

فرضيات الدراسة :

من أجل الإجابة عن هذه الإشكالية وفهم عناصر الموضوع ، اعتمدت الدراسة على الفرضيات التالية:

– ساهم التعاون الدولي في الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر والتحكم في مسارها.

– يرتبط نجاح سياسات التعاون في القضاء على ظاهرة الهجرة غير الشرعية بمدى قدرتها على مواجهة التحديات التي تعرقل مسار مكافحتها .

– كلما تمكنت السياسات التعاون من حل المشاكل التي تعاني منها الدول المستقطبة كلما نجحت في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

مناهج الدراسة:

تستعين الدراسة بجملة من المناهج ، تساعد في فهم المعطيات التي تقدمها الدراسة والإجابة على الأسئلة السابقة :

– **المنهج التاريخي:**

وهو يسمح بدراسة الظواهر في إطارها الزماني، والتطورات التي لحقت بها، وذلك من خلال سرد الوقائع وتكريسها، مع إعطاء أهمية للتفسير، بهدف معرفة الظروف التي أدت إلى ميلاد الظاهرة المدروسة وتطورها، وقد تم الإعتماد على هذا المنهج فيما يخص مراحل تطور الهجرة غير الشرعية للأفارقة اتجاه أوروبا.

– **المنهج الإحصائي:**

وهو يفيد في تفسير الكثير من الظواهر، وذلك من خلال التعبير عنها كميا، كما أن لغة الأرقام التي يستخدمها هذا المنهج قد تكون أوضح معنى وأدق وصفا من التعبير اللفظي عن الظواهر، وسيتم الاعتماد على هذا المنهج في معالجة وتحليل البيانات المتعلقة بهجرة الأفارقة غير الشرعية إلى أوروبا.

- المنهج القانوني:

وهو يفترض وجود مجموعة من المعايير، الضوابط والقواعد التي يقوم باستخدامها بغية التوصل إلى شرعية الفعل أو عدمه، كما يركز على المعاهدات والاتفاقيات من حيث أطرافها، كيفية إعدادها، توقيعها، التصديق عليها، تجديدها وتفسيرها، وقد تم استخدام هذا المنهج من أجل تبيين أهم الاتفاقيات الأوروبية الإفريقية في مواجهة الهجرة غير الشرعية.

- تحليل المضمون:

وهو يستخدم في تحليل الأوضاع السياسية، والاقتصادية والاجتماعية القائمة في أي مجتمع، وذلك من خلال دراسة مجموعة من التقارير بطريقة موضوعية، وسيتم استخدام هذا المنهج في دراسة وتحليل البيانات الخاصة بأسباب هجرة الأفارقة غير الشرعية نحو أوروبا وانعكاساتها.

- منهج دراسة الحالة:

وهو يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية ظاهرة أو وحدة سواء كانت فردا أو دولة، وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الظاهرة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها، ومعرفة أهم العوامل المؤثرة في تلك الظاهرة وإبراز أسبابها المختلفة، وقد تم الإعتماد على هذا المنهج من خلال دراسة التعاون الأوروبي الإفريقي فيما يخص ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

أدبيات الدراسة:

الدراسة موضوع التعاون الدولي في مجال مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، كان لزاما التعمق في دراسة عدد من الكتب، المذكرات والمقالات التي تطرقت إلى الهجرة غير الشرعية كتحد أمني للمنطقة الأوروبية–الإفريقية والسياسات المتبعة من كلا الجانبين لمواجهتها والقضاء عليها، وهي تتمثل فيما يلي:

01- دراسة **محمد غربي وآخرون**، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واستراتيجية المواجهة، 2014: يتناول هذا الكتاب جملة من المفاهيم المتعلقة بالهجرة

غير الشرعية، وكذا الآثار والتحديات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى دور المؤسسات الدولية للحد من الظاهرة، وذلك من خلال إبراز السياسات والبرامج التي اتخذتها الدول لمواجهتها.

2 – دراسة حول الهجرة واللجوء في بلدان المغرب العربي: أطر قانونية وإدارية غير كافية وغير قادرة على ضمان حماية المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، تقرير صادر عن الشبكة الأورو– متوسطية لحقوق الإنسان، بتاريخ ديسمبر 2010: يركز هذا التقرير على توضيح السياسات الأوروبية لحماية حقوق المهاجرين واللاجئين، حيث يقر بأن نظم الهجرة واللجوء غير قادرة على ضمان حماية كاملة لحقوق المهاجرين واللاجئين.

إلى جانبها نجد دراسة طويل منال، التعاون الدولي في مجال مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية إفريقيا – أوروبا، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية والسياسات الدولية، جامعة وهران، 2011–2012: إذ عالجت الباحثة الموضوع من خلال التطرق إلى آليات التعاون الدولي للوقاية والحد من الهجرة غير الشرعية، وذلك في إطار كل من المنظمات الدولية والاتفاقيات الدولية والإقليمية، كما تطرقت إلى آليات التعاون الإقليمي الأوروبي الإفريقي لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، من خلال تبيين التعاون الأوروبي في مجال مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

تقسيم الدراسة:

تبعا لعنوان المذكرة والإشكالية المتمحورة حولها، وبالاعتماد على مجموعة من المناهج، عولج موضوع الدراسة من خلال خطة تم تقسيمها إلى ثلاثة فصول أساسين ، بحيث تناولت في الفصل الأول مفهوم الهجرة الغير الشرعية ، ويتضمن مبحثين جاء الأول بعنوان ماهية الهجرة الغير شرعية و المبحث الثاني بعنوان تاريخ التطور الهجرة غير الشرعية في المتوسط ، لكون هذه المجالات واسعة و متعددة لا يمكن حصرها في بحث كهذا .

أما الفصل الثاني إستراتيجية التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعي ويتضمن مبحثين جاء الأول بعنوان المعاهدات الدولية و الإقليمية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية والمبحث الثاني بعنوان الإتفاقيات الإقليمية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

أما الفصل الثالث دراسة حالة واقع الهجر الغير الشرعي في الجزائر ويتضمن مبحثين جاء الأول بعنوان تطور الهجرة غير الشرعية من الجزائر إلى أوروبا وجزاء الإخلال بها والمبحث الثاني بعنوان صور والاشكال الهجرة غير الشرعيّة و خاتمة حددنا فيها نتائج البحث راجيين أن تكون في المستوى البحث و الجهد المطلوب.

الفصل الأول
مفهوم الهجرة الغير الشرعية

كانت الهجرة تحدث في البداية من الشمال إلى الجنوب في شكل حركات إستعمار و سرعان ما أخذت إتجاها معاكسا حيث لجأت الدول الأوروبية الأستعمارية إلى العمالة

الموجودة في مستعمراتها خاصة خلال الحربين العالميتين، و إذا نلاحظ التواجد المكثف للعمال المغاربة في فرنسا و بلجيكا و هولندا، ففي الخمسينيات عرفت فرنسا وحدها مجيء من الجزائر والمغرب والتونس .

و لقد ساهم التباين المستمر بين معدلات النمو السكاني من معدلات النمو الاقتصادي التي تتحكم في إيجاد فرص العمل، الأمر الذي زاد من حجم التدفقات السكانية المهاجرة سواء بطريقة مشروعة أو سرية و هذا ما سنقوم بتشخيصه من خلال مطالبنا و ذلك لمعرفة دقيقة لظاهرة الهجرة غير الشرعية و معرفة مختلف الأسباب التي تؤدي إلى حدوثها، الهجرة غير الشرعية .

المبحث الأول: ماهية الهجرة الغير شرعية

إنتقلت ظاهرة الهجرة غير شرعية من ظاهرة إجتماعية إلى ظاهرة أمنية تثير إهتمام الدول.

وذلك نتيجة للتحولات التي عرفتها العلاقات الدولية وظهور الأمن بعاد مختلفة (غير عسكرية: السياسية –الإقتصادية –الإجتماعية وحتى الثقافية)، مما أدى إلى ظهور مصادر جديدة غير عسكرية أهمها الهجرة غير شرعية. فأصبحت ظاهرة عالمية عابرة للأوطان مهددة للأمن الوطني، الإقليمي، والدولي، يصعب تحديد حجمها وجنسية المهاجرين والاثار المترتبة عنهم في الدول المستقبل.

وعليه سنقسم هذا المبحث إلي ثلاث مطالب : نتناول في المطلب الأول تعريف الهجرة غير الشرعية و المطلب الثاني أبعاد المفسرة للهجرة غير الشرعية أما المطلب الثالث تطرقنا فيه إلى المفاهيم المشابهة للهجرة غير الشرعية .

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية

تعتبر الهجرة الشرعية كأي ظاهرة من ظواهر العلاقات الدولية التي لا يمكن إيجاد تعريف شامل جامع لها يتفق عليه الباحثون، حيث لا يوجد تعريف نظري واحد يخص الهجرة الدولية أو إطار مفاهيمى واحد تحصل على الإجماع، ثم إن أدبيات الهجرة الدولية تتسم بغياب النماذج النظرية المعنية بتحليل أسباب الهجرة وانعكاساتها على مختلف الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية[1] ونظرا لهذا اللبس المفاهيمي كان من الضروري التطرق إلى تعريف الهجرة لغويا و إصطلاحيا.

أولا: التعريف اللغوي للهجرة:

الهجرة إسم من هجر يهجر وهجرا، فقال ابن فارس: الهاء والجيم والراء أصلان يدل أحدهما على قطيعة وقطع والأخر يدل على شد شيء وربطه، أما الأول الهجر ضد الوصل

1– إدبريس بوسكين، أوروبا والهجرة الإسلام في أوروباء (الأردن: دار الحمد للنشر والتوزيع، 2013)،ص 15

وكذلك الهجران وهاجر القوم من دار إلى دار، تركوا الأولى للثانية، الهجرة إلى الشيء الانتقال إليه من غيره، الهجرة بالكسر الخروج من أرض إلى أخرى[1].

تتشكل الكلمة المشتقة "الهجر" من كلمة emgrtion التي كانت تعني أفعل مغادرة البلد الأصلي تجد هذه الكلمة أصلها في اللاتينية من خلال كلمة iraniranre وتعني المجيء إلى الرجوع إلى، وهي مركبة من مقطعين Im و migrare والذي يعني " تغيير مكان الإقامة الأصلي[2].

ثانيا : الدلالة الاصطلاحية:

إن تعقد المفاهيم المقدمة من طرف الدول الاختلاف الأغراض و الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها هو ما يصعب من عملية إيجاد تعيف شامل و جامع للهجرة لكن وبشكل عام ينظر إلى الهجرة على أنها عبارة عن انتقال البشر من مكان إلى آخر سواء كان هذا بشكل فردي أو جماعي لأسباب قد تكون سياسية، اقتصادية، اجتماعية، نفسية[3].

ثالثا : أنواع الهجرة :

1 – الهجرة داخلية: هي هجرة السكان من منطقة معينة أو من مكان إلى آخر .

2 – الهجرة الخارجية: هي هجرة السكان من منطقة معينة إلى منطقة خارجية أي من دولة إلى دولة أخرى أخرى خارج الحدود [4].

1- فايزة بركان، "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، (متنكرة ماجستير، قسم الحقوق جامعة باتنة، 2011)، 8

2- كريسطان بالصونا (ترجمة سعيد بن هاني)، الهجرة، مجلة تقاقات، عند 203 (2001)

3- عمر يحي، مفهوم الهجرة غير الشرعية، موقع عمر يحي للعلوم السياسية والدراسات الإستراتجية، تم الصفح2020/07/06 http:\\ omer sd. Blogspot. Com.

4- عبد المؤمن مجذوب، فظاهرة الهجرة السرية والإرهاب وأثارها على العلاقات الأورومغاربية"، دفاتر السياسية والقانون، العدد 10 (2014)، 302

رابعا : مفهوم الهجرة غير الشرعية في اللغة الإنجليزية: وهو على ثلاث معانى:

1) الهجرة من منظور الدول المستقلة " the receiving countries" : حيث يطلق على مفهوم الهجرة في هذه الحالة مصطلح التوطين " imi gration " تهتم هذه الدول بالأهداف الموجودة من الهجرة لا بالأسباب المؤدية لها

2) الهجرة من منظور الدول المرسلة أو المصدرة the sendingcountries " :حيث يطلق على مفهوم الهجرة في هذه الحالة مصطلح الترحال أو النزوح "emigration" كما أنه يطلق عليها الهجرة القسرية التي تحدث نتيجة كوارث طبيعية أو حروب وبالتالي تعتبر مرادفة أيضا لمفهوم اللاجئين "refugees" فالدول المصدرة تهتم بالأسباب لا بالأهداف.

3) **الهجرة من منظور الدول الأخرى أو العالم ككل ويطلق عليها مصطلح الهجرة "migration** : و الذي يعني في هذه الحالة الهجرة الطوعية من مكان إلى آخر أو من بلد إلى آخر: voluntary displacement " و يعتبر هذا المصطلح من أكثر المفاهيم استخداما في أدبيات اللغة الانجليزية[1].

تعريف الهجرة غير الشرعية: هناك عدة تعاريف للهجرة غير الشرعية، يمكن التطرق إلى بعض منها فيما يلي:

1) – الهجرة غير الشرعية من وجهة نظر الدول المهاجر منها هي: خروج المواطن من اقليم دولته بطريقة غير شرعية سواء من غير المناقة المخصصة لذلك أو من منفذ مشروع ولكن بطريقة غير مشروعة مثل استخدام وثيقة سفر مزورة أو خروجه متخفيا إلى حدود أراضيها البرية أو البحرية بأي طرق مشروع أو غير مشروع، و مهما كان غرضه، طالما كان ذلك بغير

1- ليندة عكروم، تأثيرات التهديدات الأمنية الجديدة على العلاقات بين الشمال وجنوب المتوسط، (عمان: دار بن بطوطة للنشر والتوزيع، 2011)، 89

موافقة تلك الدولة، ويشمل ذلك الوصول المشروع لأرض الدولة و إقامته بها لمدة مؤقتة بموافقتها، ثم رفض المغادرة بعد انتهاء مدة الإقامة المحدودة سلفا[1].

2) – عرف بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين المعتمد من طرف الجمعية العامة في المادة "3" الفقرة (أ، ب) فالفقرة

أ– تنص على أنه " يقصد بتعبير تهريب المهاجرين تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من مواطنيها المقيمين الدائمين " وتنص الفقرة ب– على أنه: "يقصد بتعبير الدخول غير المشروع عبر الحدود دون تقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة[2].

3) الهجرة غير الشرعية في معناها العام في التسلل عبر الحدود البرية والبحرية والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة، وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحول فيما بعد إلى هجرة غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية

4)– وتتضمن الهجرة غير الشرعية في مضمونها الهجرة السرية، و تعني الأجتياز غير القانوني للحدود، دخولا أو خروجا من التراب الوطني للدولة[3].

ويصعب تحديد حجم الهجرة غير الشرعية نظرا لطبيعة هذه الظاهرة كون المهاجر السري يشمل أصنافا متباينة من المهاجرين فمنهم:

– الأشخاص الذين يدخلون دولة الاستقبال بطريقة قانونية ويمكثون هناك بعد انقضاء مدة الإقامة القانونية .

1- حمدي شعبان، الهجرة غير الشرعية الضرورة والحاجة مركز الإعلام الأمني: تم تصفح الموقع: 2016/04/10 http:\\ www.policem. Gov. Bh.

2- عيد المالك مايش، "التعاون الأورومغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية"، مذكرة ماجستير، قسم القانون العام، جامعة عناية، 20062007، ص18.

3- محمد رمضان، الهجرة السرية في المجتمع الجزائري، أبعادها وعلاقاتها بالاغتراب"، تم التصفح في 2016/04/15. http:\\ sites. Google.com/site/socioalgenl/im_alajtmawady amtelhjertestesisryte_fy_almjtalj.

– الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية إلى دولة الاستقبال و يسوون وضعهم القانوني.

– الأشخاص الذين يعملون بطريقة غير قانونية خلال إقامة مسموح بها.

– الأشخاص الذين يشغلون منصبا دون المنصوص عليه في عقد العمل[1].

خامسا : من أسباب الهجرة السرية

يُعدّ الدافع الرئيسي في انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية بشكل واسع هو تزايد الضغط على الهجرة بشكلٍ عام، مع وجود سياسيات تقييدية تحدّ من هجرة الأشخاص إلى بلاد أخرى بطريقة قانونية، وتظهر أسباب الهجرة غير الشرعية بالنظر إلى مسبّبين مهمّين؛ وهما: عوامل الجذب السائدة في الدولة المراد الهجرة إليها، وعوامل الطرد الخاصّة بالبلد الأصلي للفرد، وفيما يأتي توضيح لكلّ من هذه العوامل[2].

تتسم ظاهرة الهجرة غير الشرعية بعدة سمات تتمثل فيمايلي:

1) أن معظم المهاجرين غير الشرعيين يهاجرون من دول أو من مناطق فقيرة وذات مستويات معيشية متدنية، إلى دول و مناطق غنية وذات مستويات معيشية عالية، وهي تأخذ اتجاه أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا بالدرجة الأولى، ومصادر هذه الهجرة هي دول إفريقيا وآسيا وأمريكا الجنوبية.

2) ظاهرة الهجرة تعرف معارضة على مستوى دول العالم وتعمل الدول على مكافحتها بكافة الوسائل وتصدر بشأنها التشريعات اللحد من ظاهرة تدفق المهاجرين.

3) إن الدول الغنية لا تقدم مساعدات بما يكفي للحد من تيار الهجرة غير الشرعية[3].

ويصنف "ستيفن كاسلز" المهاجرين إلى أنواع حسب المدة والغرض كالآتي:

1- خليل حسين، العلاقات الدولية، النظرية والواقع، التخلف والقضايا، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2011 ، ص948.

2- عبد المؤمن مجذوب، المرجع السابق، ص 304 .

3- ليندة عكروم، المرجع السابق، ص 91

أ) المهاجرون من العمال المؤقتين: هم عمال متعاقدين للعمل بالخارج، أي الرجال و النساء الذين يهاجرون لفترة محدودة (تمتد من بضعة أشهر إلى عدة سنوات) للالتحاق بعمل ما وإرسال الأموال إلى بلادهم.

ب) المهاجرين ذوو النشاط العالي والنشاط التجاري: و هم الذين يتمتعون بمؤهلات كمديرين أو مهنيين أو فنيين أو ما شابه ذلك، و الذين يتحكمون في نطاق أسواق العمل الداخلية للشركات العامة عبر حدودها القومية، والمنظمات الدولية، وترحب دول كثيرة بهذا الصنف من المهاجرين، ولديها برامج خاصة " للهجرة الماهرة والمنخرطة في النشاط التجاري " لتشجيع المهاجرين على القدوم.

ج) المهاجرون المخالفون: ويعرفون بغير الشرعيين وهم أولئك الذين يدخلون دولة ما للبحث عن عمل عادة، وذلك بدون الوثائق و التصاريح اللازمة وفي بعض الحالات تسمح دول الهجرة ضمنيا بمثل هذه الهجرة، حيث أنها تتيح الفرصة أمام تعبئة الأيدي العاملة استجابة لأرباب العمل بدون تكاليف اجتماعية أو إجراءات لحماية المهاجرين.

د) اللاجئون: تعريف اللاجئ كما جاء في معاهدة الأمم المتحدة المتعلقة بقانون اللاجئين الكل شخص يخاف أن يضطهد أو يعذب بسبب أصله، دينه، أو جنسه، أو انتمائه إلى أي مجموعة اجتماعية أو بسبب أفكاره السياسية، ويقطن خارج خارج وطنه الأصلي وبسب الخوف لم يطلب حماية دولية، أو في حالة ما إذا كان هذا الشخص لا يملك أية جنسية ويوجد خارج البلد الذي يقيم به عدة وبسبب هذه الأمور أو بسبب المخاوف لا يستطيع الرجوع إلى هذا البلد[1].

1- حمزة اقدة معالجة الصحافة الوطنية لظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر تحليل محتوى تعينة من الصنف"، مذكرة ماجستير، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة عنابة، 2011/2010،ص 97.

المطلب الثاني: ابعاد المفسرة للهجرة غير الشرعية

ظاهرة الهجرة غير الشرعية كغيرها من ظواهر العلاقات الدولية تتميز بعدم وجود بناء نظري متكامل وشامل يحظى بإجماع الباحثين، قالاهتمامات المقدمة تمثل نماذج تقترب من ظاهرة الهجرة من منظورات مختلفة.

أولا: المقاربة الاقتصادية :

ينطلق المفسرون الاقتصاديون في تفسيرهم لظاهرة الهجرة غر الشرعية من نقاط أساسية أهمها:

1) أن حدوث الهجرة يرتبط بعوامل طاردة وعوامل جاذبة، فالحالة الاقتصادية الصيعة في الموطن الأصلي للمهاجر تدفع به إلى مغادرة بلده، وفي نفس الوقت فإن الحالة الاقتصادية الرائجة في المجتمع المضيف تجذب المهاجر إليها.

2) أين نموذج المهاجر يساير دائما نموذج تعظيم المنفعة maximization model الذي يفترض أن المهاجر يستهدف تعظيم المنفعة الاقتصادية من خلال قيامه بالهجرة[1].

فالمهاجرون يسعون للحصول على رواتب أكبر و فرص اقتصادية أحسن مما هو متوفر في دولهم الأصلية لذلك فإن الهوة الموجودة في الأجور تعد سببا كافيا للقيام باختيار عقلاني هو الهجرة[2].

ومما سبق يمكن القول أن النظريات الاقتصادية استطاعت تفسير واقع الهجرة غير الشرعية لأن المهاجر في أغلب الأحيان يلجأ للهجرة فرارا من واقعه المتدني من الناحية الاقتصادية بحثا عن فرص عمل توفر له دخلا أفضل.

1- نجيب سويعدي، إدارة سياسة الهجرة وعلقها بصناعة القرار المحلي، دراسة مقارنة بين الولايات المتحدة الأمريكية كندا وفرنسا مذكرة ماجستير ، قسم العلوم السياسية، جامعة ورقة، 2012/2011،ص29.

2- ليندة عكروم، المرجع السابق، ص 91

ثانيا: المقاربة السوسيولوجية

يربط المتغيرات بمعدل نسبة الهجرة السرية في البناء الاجتماعي، بما في ذلك التحولات والنظم الاجتماعية، وفي هذا الصدد يناقش الباحث الاجتماعي ارتباط معدلات الهجرة السرية ببعض المتغيرات الاجتماعية مثل الحراك الاجتماع و الصراع الثقافي ونظام التدرج الاجتماعي، والعوامل الاقتصادية والسياسية وكثافة السكان و عمليات توزيع الثروة والدخل والعمل و غيرها.

فالمقاربة السوسيولوجية ترى المهاجرين على أنهم حلقة وصل تربط بين مجتمع الإرسال ومجتمع الاستقبال، وأن الظروف السائدة في كلا المجتمعين تلقي بآثارها على الهجرة والمهاجر وتحدد قرار الهجرة واتجاهها ومدتها وعوائدها، بجانب أنه يعتمد أساسا على الواقع، بمعنى أنه في استخلاص ما يتوصل إليه على ما يقوله وعلى ما يفعله " المبحوثين، وذلك من خلال أدوات البحث في علم الاجتماع و الأنثروبولوجيا[1].

ثالثا: تفسير المقاربة الواقعية

ترى هذه المقاربة أن الصراع بين الأمم و البلدان بما فيها الجانب العسكري قد أثر على السياسات المتعلقة بالهجرة، وقد أدى إلى المساهمة في وضع قيود على الهجرة وهذا مثل ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية في العمل بجواز السفر والتأشيرة طيلة الحرب العالمية الأولى، نجد أيضا أن الحروب والصراعات تؤدي بالبلدان إلى منع الهجرة أو تشجيعها، ففرنسا بعد الحرب العالمية الثانية وخاصة بعد خروجها من الحرب بخسائر كبيرة على العديد من المستويات، عملت على تشجيع الهجرة وهذا بهدف تجاوز بعض المشكلات كانخفاض نسبة المواليد و أيضا التعويض عن الضحايا، وهذا لأجل إعادة البناء للقوة خشية مواجهة غزو ألماني جديد فقد أنتجت هذه السياسية تدفق الآلاف من الإيطاليين والإسبانيين و البرتغاليين[2].

1- محمد رمضان،الهجرة السرية في المجتمع الجزائري: أبعادها وعلاقتها بالاغتراب الاجتماعي دراسة ميدانية. تم التصفح في: http:\\ sites. Google. Com2020/40/18 .

2- نجيب سويعدي، المرجع السابق، ص 31

إن العلاقات بين الدول والمصالح المتداخلة فيما بينها تؤثر مباشرة على ظاهرة الهجرة، فحسب المنظور الواقعي السياسة الخارجية فإن دولة صاحبة السيادة هي التي تحدد شروط دخول وخروج الرعايا الأجانب[1].

رابعا: المقاربة عبر الوطنية transantion alisme

لقد كانت السيطرة على الحدود، حرفيا أو مجازياء سمة هامة تحدد من تكون ومن لا تكون.

لقد كان دور الحدود هذا إشكالا في العصر الحديث، لأنه بدا أنه ينكر الأسس الديمقراطية الشرعية حيث لا يمكن لأي حدود أن تقرر بشكل ديمقراطي لأن الديمقراطية تفترض كيانا قد تم تحديده مسبقا، وعلى المواطنين والآخرين ممن يؤكدون على قيم المجتمع على أن يتكيفوا مع حقيقة أن وحدتهم تحدث بشكل طارئ، والآن يبدو وأنه حتى هذا التحديد الذي جرى بشكل طارئ أصبح مهددا، فقد أصبح الأجانب الآن محليين [2].

وقد أبرزت هذه المقاربة حقيقة أن المهاجرين الوافدين يحافظون على علاقاتهم بمجتمعاتهم الأصلية، حيث يوحدون التفاعل الاجتماعي لمجتمعهم الأصلي ومجتمع الجذب، إذ يحدث التحول الاجتماعي لمجتمعهم الأصلي من خلال ثلاث آليات:

1- عندما يعود المهاجرون ليعيشوا أو يزوروا مجتمعاتهم الأصلية أو عندما يزور غير المهاجرين أعضاء أسرهم من المهاجرين أو من خلال إرسال الخطابات وشرائط الفيديو والمحادثات التلفونية وشبكة المعلومات الدولية.

1- نجيب سويعدي ، المرجع السابق، 32

2- كريس براون، فهم العلاقات الدولية، (دبي: مركز الخليج للأبحاث،2014)، ص275 .

2 – عندما يتحدث المهاجرون مباشرة مع أعضاء أسرهم.

3 – يحدث التحول الاجتماعي بين فردين يعرف كل منهما الآخر معرفة خاصة، أو يتواصل كل منهما بالآخر من خلال الروابط الاجتماعية[1].

خامسا: مقاربة الأمننة

يمكن تعريف الأمنية بالشكل التالي: "إن أمثلة فاعل أو قضية معينة تمنح أصحاب السلطة الحق في استعمال الإجراءات الاستثنائية للتعامل معها – وبذلك تنقل القضية من مجال السياسة العادية حيث تسود القواعد الديمقراطية إلى عالم سياسة الطوارئ حيث يتم تعليق العمل بهذه القواعد"[2].

تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية من الظواهر غير الأمنية فيما سبق، والتي تم فيما بعد إضفاء البعد الأمني عليها، خاصة بعد أن أصبح المهاجرون غير الشرعيين يشكلون تهديدا لأمن الدول المهاجر إليها، وذلك راجع إلى تمسك المهاجر بهويته المجتمعية مما يولد عذاء للأخر، وحسب مجال دراستنا والتي تتوجه نحو دول غرب المتوسط والتي تربطها علاقات عدائية خلفها الاستعمار، فجد المهاجر المغاربي يحمل نوعا من الحق للدول الأوروبية حتى وإن كان من الجيل الثاني للمهاجرين الذي يتمتع بكل حقوق المواطنة الأوروبية، لكن هذا لا ينسيه ارث أجداده، كذلك الوضع الخاص الذي يوضع فيه المواطن الأوروبي ذو الأصول العربية يجعله يشعر بأنه غريب عن ذلك النسيج الاجتماعي مما يولد لديه نزعة انتقامية، هذا ما جعل الدول الأوروبية تدخل ظاهرة الهجرة غير الشرعية ضمن أجندتها الأمنية.

وتعتبر مدرسة كوبنهاغن هي من طورت مفهوم الأمن الاجتماعي، فحسب ويفر" "أنه يفعل جملة من الظواهر (العولمة والظواهر العابرة للحدود، البناء الأوروبي وظهور عرقيات

1- ساعد رشيد، " وقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، مذكرة، ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2012/2011،ص26.

2- سيد أحمد قوجيلي، الدراسات الأمنية النقدية: مقاربات جديدة إعادة تعريف الأمن، الأردن: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2014 ، ص88.

قومية في أوروبا الشرقية، تدفقات الهجرة، الاستيراد الواسع للبضائع الثقافية الأجنبية، الاندماج في كيانات أوسع،، ....) فإن المجتمع مهدد أكثر من الدولة، فهذه الأخيرة ترى وظائفها تتغير دون مراجعة لسيادتها، بينما ترى المجتمعات هويتها مهددة من قبل هذه الظواهر المتقاطعة[1].

فالأمنية حسب مدرسة كوبنهاغن هي عبارة عن عملية دعوة واستجابة يقوم صاحب السيادة بتعريف مشكلة معينة كقضية أمنية، وعندئذ يجب أن يستجيب الجمهور بالموافقة عليها لإضفاء الشرعية على التدابير الاستثنائية أو الطارئة، إذ لم يتحقق هذا المستوى من القبول قد يكون مصير الأمنية الفشل[2].

سادسا: الهجرة غير الشرعية من منظور مدرسة باريس

يختزل الأمن حسب مدرسة باريس في ممارسة الشرطية عبر تقنيات المراقبة، فهذه الأخيرة تجسد روابط بين مختلف المؤسسات الأمنية الوظيفية التي تتجاوز الحدود الوطنية، وكما يرى JUF HUSMANS فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية الوافدة إلى أوروبا تجعل الحياة مهددة أو أقل أمنا سياسيا، اجتماعيا وثقافيا، أي أن هذه الظاهرة ذات منشأ سياسي و اجتماعي[3]..

تؤكد فمدرسة باريس على ممارسة الرقابة و الضبط الاجتماعي باستعمال أولا: التكنولوجيا مثل كاميرات المراقبة، وأجهزة تحديد الهوية و الفحص القبلي والرقابة عن بعد، ثانيا: شبكات مهنيي الأمن وهم الخبراء في مجال الأمن الداخلي والخارجي، مثل الجنود والشرطة والدرك والجمارك وحراس السجون وأعوان المطار، وآخرون غيرهم، كما غيرت هذه المواقع التخصص من العلاقات الدولية نحو النظرية السياسية وعلم اجتماع الهجرة وعلم الإجرام والقانون.

1- عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي، (الجزائر: المكتبة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005)،ص 25.

2- سيد أحمد قوجيلي، المرجع السابق، ص 89.

3- سيد أحمد قوجيلي ، المرجع نفسه،ص 59.

واهتمت مدرسة باريس بمستويات الأمن الدنيا مثل: الجريمة، التصفية، التعذيب، الاختطاف وغيرها، كما ركزت على التهديدات الناجمة عن انعدام الأمن المجتمعي مثل: مشكلة الهجرة، الجريمة المنظمة، وظواهر الاحتجاج والشغب، ومراقبة الحدود ونقاط العبور[1].

المطلب الثالث: المفاهيم المشابهة للهجرة غير الشرعية

يتداخل مفهوم الهجرة غير الشرعية مع عدة مفاهيم مشابهة اهمها:

أولا : اللجوء: اللاجئون هم أشخاص تركوا بلدهم الأصلي بسبب خوف مسوغ من الاضطهاد الأسباب تتعلق بالعرق أو الدين أو الجنس أو الانتماء الاجتماعي أو الرأي السياسي، ويخضع منح وضع اللاجئون إسنادا إلى اعتبارات أمنية وسياسية[2].

وفي العلاقات الدولية نجد التعريف القانوني أكثر حصرية وكما جرى التعريف به في مؤتمر 1951 المتعلق بأوضاع اللاجئين، يعتبر اللاجئون أفرادا في حالة خوف مبرر من الاضطهاد لأسباب عرقية دينية وطنية، أو لانتمائهم لمجموعة اجتماعية أو سياسية، وقد أصبحوا نتيجة هذا الخوف خارج البلد الأم ولا يودون وضع أنفسهم في حماية ذلك البلد، إذا اللاجئون بحاجة إلى حماية دولية أجنبية، ولطلب اللجوء يتقدمون بطلبهم إلى دولة أخرى للإقرار بوضعهم كلاجئين

قد يدخل اللاجئون إلى بلد ما بطرق قانونية أو غير قانونية، أفرادا أو جماعات، وقد يعودون إلى ديارهم أحيانا، أو يستقرون في بلد اللجوء أو ينزحون إلى دولة أخرى تقبل إيواء اللاجئين النازحين من دول مضيفة[3].

1- سيد أحمد قوجيلي ، المرجع السابق، ص 60

2- فاضل عبد الزهرة الغراوي، المهجورون والقانون الدولي الإنستي، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2013،ص349.

3- مارتن غريفرش أوكلاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، (نبي: مركز الخليج للأبحاث، 2002)، ص349

ثانيا : الاتجار بالبشر

هو تجنيد شخص أو نقله أو تنقيله أو إيواؤه أو استقباله بواسطة التهديد بالقوة أو باستعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع لغرض الاستغلال بروتكول الاتجار بالأشخاص[1].

صور الاتجار بالبشرة

أ- **البغاء:** من أخطر صور الاتجار بالبشر تستهدف الأطفال ذكور وإناث، "الفتيات، السيدات

ب - الاتجار بالأطفال: يمكن استغلال الطفل في التجارة الجنسية، العمالة غير المكلفة، العمالة الخطرة، التجنيد في المناطق المسلحة

ثالثا : تجارة الأعضاء البشرية

تجارة تمارس بيسر وسهولة تحت وطأة القصر أو التهديد أو الحاجة المالية تكون ببيع أعضاء قابلة للزرع كالكلى، القرنية، القلب، الكبد[2].

رابعا: التهريب البشري:

نشطت ظاهرة تهريب البشر في الدول الفقيرة ذات الأعداد السكانية المتزايدة التي يرتفع بها معدلات الفقر كغالبية الدول الإفريقية، وبعض الدول الآسيوية، ودول أمريكا الجنوبية[3].

وتهريب البشر إما يكون فرديا أو منظما، ففي التهريب الفردي سيستخدم شخص أو مجموعة صغيرة قوارب التهريب مقابل مبالغ معينة، أو الصعود والاختباء في السفن البحرية و التجارية، أما التهريب المنظم فيتم من خلال عصابات منظمة مقابل مبالغ مالية عبر شبكات التهريب العالمية التي يعمل فيها من لهم خبرة في قوانين الهجرة والجنسية و الإقامة

1- مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (الدوحة: 2015)

2- محمد السطيحة الاتجار بالبشر صوره وأركته وأساليبه وآثاره تعم تصفح الموقع في: 2020/04/23
http:\\kenananaonline.com\users\e\steha avocato\posts\127474

3- عبد الله سعودي السراقى، جامعة نايف العربية تقوم الأمنية: العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة ترهيب البشر والأحجار بهم"،ص 114

http:\\www.nauss.edu.salar\digitaillibrary\researches\documents\2010,articles_2016_20409_4pdf.

وهناك علاقة وطيدة بين الهجرة غير الشرعية وتهريب البشر الاتجار بهم، فغالبية المهاجرين غير الشرعيين يلجأون إلى أباطرة تهريب البشر لتنظيم هروبهم إلى الدول التي يرغبون في الانتقال والعيش بها مقابل مبالغ مالية[1]..

1- عبد الله سعودي السراقي ، المرجع السابق، ص 115.

المبحث الثاني: تاريخ التطور الهجرة غير الشرعية في المتوسط

حيث كانت الهجرات تتم من الشمال نحو الجنوب، وذلك بدءا من الرحلات الاستكشافية التي قام بها الرحالة الأوروبيون نحو العوالم الجديدة، وجاءت بعدها الهجرات السياسية والعسكرية التي قامت بها الدول الأوروبية إلى جنوب المتوسط وأعماق أفريقيا محكومة بالبحث عن موارد إنتاجية جديدة في إطار سباق الدول الاستعمارية وغزو آفاق جغرافية جديدة لتحقيق مجتمع الوفرة, والظفر بالسباق نحو التفوق الاقتصادي

و تحديدا بعد الحربين العالميتين الأولى (1914-1918) والثانية (1939-1945) اللتين أفرزتا وضعا جديدا وجدت خلاله كل من فرنسا وإنجلترا وألمانيا وإيطاليا نفسها وقد خرجت للتو من الحرب فاقدة لقوتها البشرية ولم تعد تتوفر على السواعد اللازمة لبناء الغد، وفي حاجة ماسة إلى مزيد من العمالة الأجنبية لتحقيق النمو المتوقع. ومن ثم شرعت في جلب اليد العاملة من كل من المغرب والجزائر وتونس ودول جنوب الصحراء

المطلب الأول: المراحل الهجرة في الحوض المتوسطي بين المرحلة الاول قبل 1985.

اللافت للنظر أيضا أن العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي شكلت مرحلة حاسمة في رسم معالم جديدة للهجرة في حوض المتوسط، تميزت بتسجيل تدفق واسع لأنواع الهجرة من الجنوب، وهو ما يمكن تقسيمه إلى ثلاث محطات زمنية مترابطة ومتداخلة وهي:

قبل 1985 كانت أوروبا في حاجة ماسة إلى العمالة القادمة من جنوب المتوسط، كما أن الدول الأوروبية نفسها كانت محكمة في حركة تدفق المهاجرين من الجنوب عبر قنوات التجمع العائلي[1]، الذي يقصد به دخول الأجانب إلى الدول الأوروبية بغية الالتحاق بفرد من العائلة التي ازداد من خلالها عدد الأجانب في الدول الأوربية فقنوات التجمع العائلي أحدثت ما يسمى الجيل الثاني من المهاجرين، الذي يعني أبناء الأجانب المولودين و الناشئين في دول الاستقبال. وهو ما جعل المهاجر الجنوبي يطالب في حق دخول أبنائه إلى المدارس الحكومية

1- خليل حسين، قضايا دولية معاصرة، بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007 ،ص 422.

وبداية بلورة الخطابات الحقوقية للمهاجر، والكثير من هؤلاء المهاجرين استفادوا من غفلة الأنظمة الأمنية الأوروبية في هذه المرحلة بالذات [1].

وأثناء الحرب العالمية الثانية زادت درجة تشجيع الدول الأوروبية للمهاجرين، حيث ظهر تشجيع أوروبا للهجرة ليس بصفة رسمية ومباشرة عن طريق تغاضيها عن فرض الرقابة على المهاجرين غير الشرعيين، ولم تفرض أية إجراءات عقابية على مستخدميها في حالة استخدامهم[2].

لكن مع أوائل السبعينات شعرت دول الاتحاد الأوروبي نسبيا بالاكتفاء من الأيدي العاملة فتبنت إجراءات قانونية تهدف إلى الحد من الهجرة غير الشرعية

كما شهدت فترة السبعينات أيضا تحول العديد من الدول الأوروبية من بلدان مصدرة للهجرة إلى بلدان مستقبلة ، مثل إيطاليا التي كانت تمول الأرجنتين والولايات المتحدة الأمريكية بالمهاجرين فأصبحت مستقبل للسيول القادمة من الدول حديثة الاستقلال ومن دول الجنوب المتوسط خاصة الجزائر والمغرب وتونس وليبيا ومصر، كذلك اسبانيا مقصد للهجرة، إضافة إلى ذلك الأفارقة الذين كانوا ينتقلون على شكل عيد أصبحوا يسعون للهجرة وهو ما زاد من أعداد المهاجرين إلى درجة تفوق النسبة الإجمالية للسكان في كثير من الدول[3].

لكن هذه الإجراءات الأمنية زادت عن حركة الهجرة غير الشرعية إلى القارة الأوروبية بشكل كبير وذلك عبر وجهات أساسية مثل الدول الشرقية المتمثلة في بولندا وروسيا أوكرانيا و

1- فايزة ختوه ،البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومقاربية 1995، 2010 " مذكرة ماجستير، قسم العلوم السينية، جامعة الجزائر 3 2011/2010 ،ص233.

2- عبد الملك مايش، " مكافحة تهريب المهاجرين السريين"، (أطروحة دكتوراه، قسم الحقوق، جامعة تيزي وزو،2014/2013 ، ص38

3- عبد الملك مايش ، المرجع نفسه،ص 39

بوابة البلقان وصولا إلى الخيار المفضل لدى العديد من الأفارقة والمتمثل في البوابة الاسبانية المغربية عبر مضيق جبل طارق[1].

كذلك شهدت فترة التسعينات إلى يومنا هذا تحول بلدان المغرب العربي إلى مراكز عبور الهجرة الأفارقة لأوروبا خاصة إلى اسبانيا وإيطاليا، إلى جانب استمرار منطقة المغرب العربي في كونها مصدرا للهجرة المغاربية التقليدية إلى فرنسا واسبانيا وباقي الدول الأوروبية.

ويتجه المهاجرون الأفارقة القادمون من جنوب الصحراء إلى أوروبا عبر بلدان المغرب العربي خاصة ليبيا والمغرب والجزائر إلى حد ما وهكذا أصبحت بلدان المغرب العربي تضم أنواعا مختلفة ومتداخلة من الهجرة الشرعية وغير شرعية، كما تضم أيضا جنسيات متعددة ومتنوعة من أبناء المغرب العربي نفسه ومن الأفارقة الذين يعتبرون الصحراء الكبر ى ويستقرون مؤقتا في بلدان المغرب العربي ثم يهاجرون إلى جنوب أوروبا عبر البحر المتوسط وبتسهيلات وتنظم شبكات تهريب محترفة في هذه النشاطات غير الشرعية. [2].

مما سبق يمكن القول أن دول المغرب العربي لا تعد فقط دول مصدرة للهجرة غير الشرعية وإنما أيضا تعتبر متضررة من هذه الظاهرة كونها تعد منطقة عبور للمهاجرين الأفارقة نحو الدول الأوروبية، كما نجد أن بعض هؤلاء المهاجرين يستقرون في الدول المغربية.

المطلب الثاني: مرحلة وقف الهجرة من 1985 الى 1995

تميزت هذه المرحلة ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجرين الشرعيين ومزاحمتهم أبناء البلد الأصليين، وقد تزامن هذا الفعل مع إغلاق مناجم الفحم في كل من فرنسا وبلجيكا التي كانت تستوعب آنذاك اكبر عدد من المهاجرين الشرعيين. وفي مقابل هذا الوضع الاحترازي تزايدت رغبة أبناء الجنوب في الهجرة تجاه دول الشمال ما أدى إلى إغلاق الحدود.

1- أسيا بوعزيز، سياسات الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 6013 (2009).

2- ليندة عكروم، المرجع السابق، ص 93.

ففي 19 يونيو/حزيران 1995 ومع دخول "اتفاقية شنغن" الموقعة بين كل من فرنسا وألمانيا ولكسمبورغ وهولندا حيز التنفيذ تم السماح بموجبها بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلى الفضاء الأوروبي. لكن مع دخول كل من إسبانيا والبرتغال إلى هذا الفضاء اتخذت قضية الهجرة أبعادا غير متوقعة, لاسيما بعد لجوء سلطات مدريد إلى فرض مزيد من الإجراءات الاحترازية أمام أي عملية هجرة جديدة، وذلك في محاولة لمنح مواطنيها مزيدا من الاندماج في الاتحاد الأوروبي[1].

في هذه المرحلة تبرز مفارقة كبيرة تتمثل في الاتفاقيات الدولية الصادرة في العام 1990 المخصصة لـ "حماية حقوق العمال المهاجرين وأهاليهم" والتي صادقت عليها تسع دول من الجنوب في العام 1998[2] ووجه المفارقة هنا هي أن هذه الاتفاقية لم تحظ بقبول أي دولة أوروبية وهو الأمر الذي يفسر الرغبة الأوروبية في التعامل مع هذا المعطى الجديد من منظور جديد ولو تم الأمر على حساب الحقوق التي تضمنها المواثيق الدولية الداعية إلى الحق في التنقل والبحث عن غد أفضل[3].

المرحلة الثالثة 1995-الى الآن:

أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات "القانون الجديد للهجرة" والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي، وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.

وكرد فعل تجاه هذه السياسة بدأ ما يعرف الآن بالهجرة غير الشرعية/السريةوالتي تحيل على عملية الالتحاق بالديار الأوروبية بدون وجه قانوني. ورغم أن قضية الهجرة غير

1- سميحة عبد الحليم، " الهجرة غير الشرعية.... هروب إلى المجهول " تم التصفح في: 2020/05/25 http:\\www.egynews.net\

2- إعداد قسم البحوث والدراسات، محطات في التاريخ الهجرة غير الشرعية، تم التصفح في: 2020/05/25 http:\\www.aljazera.net\specialfiles\pages\6412abf3_787d_452-96a27069dbae.

3- طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤية مستقبلية، (مصر الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2009)،ص93

الشرعية أضحت اليوم قضية تهم كافة الدول المطلة على حوض المتوسط، فإن المغرب وإسبانيا يمثلان البلدين المعنيين أكثر بهذه الهجرة، لا سيما أن المغاربة يشكلون النسبة الأكثر في المهاجرين غير الشرعيين.

المطلب الثالث: مرحلة تجريم الهجرة غير الشرعية

تميزت هذه المرحلة بانتهاج الطابع الأمني على ظاهرة الهجرة (أملئت الهجرة غير الشرعية) حيث قامت الدول الأوروبية بنهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات " القانون الجديد للهجرة " والذي يستند إلى يتبنى إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي و إبرام اتفاقية مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين[1].

وهنا بدأ ما يعرف بالهجرة غير الشرعية أو السرية التي تحيل على عملية الالتحاق بالديار الأوروبية بدون وجه قانوني[2]، وتعد كل من المغرب و اسبانيا البلدين المعنيين أكثر بهذه الهجرة خاصة وأن المغاربة يشكلون النسبة الأكثر في المهاجرين غير الشرعيين في اسبانيا[3].

لكن هذه الإجراءات الأمنية زادت من حركة الهجرة غير الشرعية إلى القارة الأوروبية بشكل كبير وذلك عبر وجهات أساسية مثل الدول الشرقية المتمثلة في بولندا وروسيا أوكرانيا و بوابة البلقان وصولا إلى الخيار المفضل لدى العديد من الأفارقة والمتمثل في البوابة الاسبانية المغربية عبر مضيق جبل طارق[4].

كذلك شهدت فترة التسعينات إلى يومنا هذا تحول بلدان المغرب العربي إلى مراكز عبور الهجرة الأفارقة لأوروبا خاصة إلى اسبانيا وايطاليا، إلى جانب استمرار منطقة المغرب العربي في كونها مصدرا للهجرة المغاربية التقليدية إلى فرنسا واسبانيا وباقي الدول الأوروبية

1- طارق عبد الحميد الشهاوي، المرجع السابق،ص 39

2- خليل حسن، قضايا دولية معاصرة، بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007 ، ص 484.

3- خليل حسين، العلاقات الدولية، المرجع السابق، ص 952

4- أسيا بوعزيز، سياسات الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 6013 (2009).

ويتجه المهاجرون الأفارقة القادمون من جنوب الصحراء إلى أوروبا عبر بلدان المغرب العربى خاصة ليبيا والمغرب والجزائر إلى حد ما وهكذا أصبحت بلدان المغرب العربي تضم أنواعا مختلفة ومتداخلة من الهجرة الشرعية وغير شرعية، كما تضم أيضا جنسيات متعددة ومتنوعة من أبناء المغرب العربي نفسه ومن الأفارقة الذين يعتبرون الصحراء الكبر ى ويستقرون مؤقتا في بلدان المغرب العربي ثم يهاجرون إلى جنوب أوروبا عبر البحر المتوسط وبتسهيلات وتنظم شبكات تهريب محترفة في هذه النشاطات غير الشرعية[1].

مما سبق يمكن القول أن دول المغرب العربي لا تعد فقط دول مصدرة للهجرة غير الشرعية وإنما أيضا تعتبر متضررة من هذه الظاهرة كونها تعد منطقة عبور للمهاجرين الأفارقة نحو الدول الأوروبية، كما نجد أن بعض هؤلاء المهاجرين يستقرون في الدول المغربية.

المبحث الثالث: النظام القانوني لظاهرة الهجرة غير الشرعية وسبل مكافحته

المطلب الأول: الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوروبية

كون ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة لها عدة تداعيات غير مرغوب فيها ومتعددة الأبعاد، نجد الدول تلجأ إلى سن قواعد وقوانين تعنى بضبط الهجرة غير الشرعية، وتعد الدول الأوروبية الأكثر استقطابا للمهاجرين خاصة من دول المغرب العربي، لهذا نجد في التشريعات الأوروبية قوانين موجهة للمهاجر غير الشرعي.

مع أن القانون الدولي ينص على حق كل فرد في الهجرة والرحيل من بلده، لكنه لا يعطيه الحق في الدخول إلى بلد لا يتمتع فيه بحق المواطنة دون حصوله على حق الدخول، وحق الدخول حق سيادي للدولة حيث يعتمد البلد المستقبل سياسات للهجرة القانونية تتسم بالشفافية والشرعية، حيث يصنف في خانة الهجرة غير الشرعية بالنسبة للدول الأوروبية الحالات التي من بينها:

– من دخول دولة أوروبا من دون تأشيرة دخول قانونية صالحة،

1- ليندة عكروم، المرجع السابق، ص 93.

– من تجاوز مدة إقامته المدة المصرح بها،

– من مارس عمله بدون تصريح،

– من أخل بشروط إقامته[1].

أول قانون أوروبي خاص بالهجرة غير الشرعية وضع من قبل ايطاليا في مارس 1998 من خلال معالجة إجراءات الدخول للإقليم الايطالي وتجديد إقامات الأجانب، وتجسد هذا القانون في أربع نقاط رئيسية

– إعادة برمجة سياسات الهجرة من جديد،

– النظر في شروط دخول الأجانب الايطاليا وسبل الإقامة بها،

– تعقيد إجراءات منح الإقامة،

– تفعيل الإعادة القسرية للمهاجرين غير الشرعيين.

كما تم تفعيل مراكز حجز وإيواء المهاجرين غير الشرعيين لأول مرة، وحدد القانون المدة القانونية لحبس هؤلاء المهاجرين ب 30 يوما يتم بعدها تحديد مصيرهم بعدة طرق، إما السماح لهم بالإقامة والعمل في الأراضي الايطالية أو ترحيلهم إلى بلدهم الأصلي، أو محاكمتهم إذا قاموا بأفعال يعاقب عليها القانون في فترة تواجدهم بايطاليا[2].

في 2002 أصدرت السلطات الإيطالية قانون بوسي فيني الذي يحمل رقم: 189 وتضمن هذا القانون تفعيل إجراءات الطرد والحبس للمهاجرين غير الشرعيين، نصت المادة 13 من قانون بوسي فيني " على حبس الأجنبي من سنة إلى أربع سنوات الذي صدر له أمرا

1- قدي بوحنية، عصام بن الشيخ، ظاهرة الهجرة غير الشرعية وآثارها الدولية: حالة الجزائر تحقيق الاتفاق حول المفاهيم القانونية في دراسة الظاهرة، شبكة رواد المعرفة، عند 3788 (2012).ص23

2- محمد رضا التميمي، " الهجرة غير الفتونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية"، دفاتر السياسة والقانون، عدد 4 (2011)،ص 260

بالطرد ولكنه مازال متواجد على أراضي الدولة " وهذا بعد القبض عليه و عرضه على المحاكمة من خلال قضية مستعجلة [1].

أما فرنسا فقد عرفت أسوء قانون للهجرة في تاريخها بتولي بنكولا سارلوزي منصب وزير الداخلية والذي يرى في الهجرة عبئا اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا على فرنسا، وهو ما أدى به إلى عرض قانونه على مجلس الشيوخ الفرنسي في: 2006/06/17 عرف فيما بعد بقانون ساركوزي للهجرة وهو القانون 2006/911 يقوم هذا القانون على فكرة الهجرة المختارة والذي يسمح بموجبه بالهجرة إلى فرنسا بحقل محدد من قطاعات العمل، وبعد انتخابه رئيسا لفرنسا قام ساركوزي بإنشاء " وزارة الهجرة والاندماج والهوية الوطنية الفرنسية، من خلالها يتم إدماج المهاجرين الذين يعشون في فرنسا فضلا على حصولهم على الهوية الوطنية، وبناءا عليه ارتكزت سياسة ساركوزي للهجرة على:

- تنظيم تدفقات الهجرة إلى فرنسا .
- تسهيل الاندماج المهاجرين وتعزيز الهوية الفرنسية
- تعزيز التضامن لسكان داخل السكان للمهاجرين " مبدأ التنمية المشتركة [2].

المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية في تشريعات دول المغرب العربي

لا تعتبر دول المغرب العربي مصدرا لتدفق الهجرة غير الشرعية للدول الأوروبية فحسب بل تعتبر كذلك محطة عبور للمهاجرين الأفارقة، هذا ما جعلها تلجأ إلى سن تشريعات جديدة تعالج الهجرة غير الشرعية.

وتعتبر المغرب السباقة لذلك من بين دول المغرب العربي المعنية بهذه المشكلة وذلك الأسباب عديدة أهمها أن المغرب هي أول من شهدت هذه الظاهرة عن طريق قوارب الموت

1- ساعد رشيد، " وقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، مذكرة، ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2012/2011،ص 38

2- ساعد رشيد ،المرجع السابق، ص39

التي تنتقل من شواطئها متجهة إلى الساحل الجنوبي لاسبانيا شمال المتوسط مستفيدة من قصر المسافة التي تربطها بأوروبا عن طريق مضيق جبل طارق والتي تقدر ب 14 كلم.

ونتيجة لذلك وعلى الصعيد التشريعي، لخل القانون رقم 03/02 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمغرب وبالهجرة غير الشرعية حيز التنفيذ في 11 نوفمبر 2003، وكان الهدف من ذلك توحيد القوانين السابقة المتعلقة بالهجرة وضمان الانسجام بين المقتضيات الجديدة والقانون الجنائي وتحديد معايير إقامة الأجانب في المغرب، وبالأخص تقنين المخالفات المرتبطة بالهجرة السرية، وفي هذا السياق تم تجريم تهريب المهاجرين حيث أصبح مرتكبو هذه الأعمال معرضين لعقوبات السجن الذي تتراوح مدته بين 10 سنوات والسجن المؤبد، كما يحمي هذا القانون حقوق الأجانب ما دامت طرق اللجوء إلى القضاء معروفة بشكل واضح، وجاء هذا القانون 03/02 بقسمين[1].:

القسم الأول متعلق بدخول الأجانب المملكة المغربية و إقامتهم بها، والقسم الثاني يتعلق باحكام عقابية للهجرة غير الشرعية ضمت 07 مواد (من المادة 50 إلى المادة 57)، حيث عاقبت هذه الأحكام كل الأشخاص الذين يغادرون التراب المغرب بصفة سرية بغرامة مالية تتراوح بين 3000 و 1000 درهم وبالحبس من شهر إلى ستة أشهر أو بإحدى هاتين العقوبتين معا طبقا لنص المادة 50 من القانون رقم 03/02 [2].

أما الهجرة في القانون الجزائري فتعتير ناقصة المعالجة في أحكام القانون البحري الجزائري الصادر بموجب الأمر 80/76 المنشور بالجريدة الرسمية العدد: 29 المؤرخ في: 1977/04/10 قد تم تعديله بالقانون 05/98 الجريدة الرسمية العدد: 47 المؤرخ في: 1998/06/27 حيث يلاحظ هنا تعارض وتتناقض بين أحكام المادة 485 و المادة 545 من نفس القانون.

1- محمد رضا التميمي، " الهجرة غير الفتونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية"، دفاتر السياسة والقانون، عدد 4 (2011)، ص263 .

2- محمد رضا التميمي ، المرجع السابق،ص 264.

فالمادة 485 تعاقب الربان الذي لا يسعف شخص في حالة خطر الضياع أو الموت في البحر دون تعريض أعضاء طاقمه والمسافرين للخطر بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة مالية من 20000 دج إلى 200000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، وإذا توفي الشخص الذي عثر عله بسبب عدم تنفيذ الالتزام المشار إليه في الفقرة السابقة تكون العقوبة بالسجن من خمس سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة مالية من 50000 دج إلى 200000 دج أي تتحول الجريمة من وصف جنحة إلى وصف جناية في حالة عدم إسعاف شخص في حالة خطر الضياع أو الموت في البحر.

بينما نجد في المادة 545 من نفس القانون تنص على أنه يعاقب بالحبس من 06 أشهر إلى 05 سنوات وبغرامة مالية من 10000 دج إلى 50000 دج كل شخص يتسرب خلسة إلى سفينة بنية القيام برحلة[1].

أما بالنسبة للقانون التونسي فقد أصدر قوانين لضبط الهجرة غير الشرعية بصفة مبكرة فمقتضى القانون 28 المؤرخ في03/30/ 1977والمتعلق بإصدار المجلة التأديبية الجزائية البحرية فجرم عمليات تسهيل الإبحار خلسة حين نص بالفعل 76 من المجلة على أن كل شخص يساعد المسافر خفية على الإبحار أو النزول بالبر أو يخفيه أو يزوده بالطعام من غير علم الربان يستهدف بغرامة مالية قدرها ثلاثمائة دينار تونسي ويسجن مدة ستة أشهر أو بإحدى هاتين العقوبتين عندما يجتمع عدة أشخاص لتسهيل الهجرة غير الشرعية ترفع العقوبة إلى ستمائة دينار تونسي و السجن إلى سنة أو إحدى هاتين العقوبتين. كما عرفت جريمة الهجرة غر الشرعية الإبحار خلسة من خلال القانون 06 المؤرخ في:2004/02/30 بأنها عمليات الدخول والخروج من التراب التونسي عبر البحر خفية دون احترام الإجراءات و التراتيب الإدارية المنصوص عليها بالقوانين و ينتج عنها ضرر عام أو خاص وهنا تم تجريم عناصر منظومة الهجرة غير الشرعية حيث شملت الأشخاص المهربين أنفسهم أو من يساعدونهم أو من يوفرون

1- ساعد رشيد، المرجع السابق،ص 40

لهم وسائل النقل أو القيام بعمليات نقلهم أو الأشخاص الذين يخفون عمدا إعلام السلطات المختصة بأية معلومات عن تنظيم الهجرة السرية كما شد القانون العقوبات على الأشخاص الذين انخرطوا في الهجرة السرية بالسجن لمدة تتراوح من ثلاثة اشهر وعشرين عاما وبغرامات مالية تصل إلى نحو مئة ألف دينار تونسي أي ما يقارب 83 ألف دولار[1].

1- خديجة بثقة، السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية جامعة بسكرة، 2014/2013 ص 16.

الفصل الثاني
إستراتيجية التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

تعد الهجرة غير الشرعية اليوم من أهم التحديات التي تواجه المجتمع الدولي ، ونظرا لعجز الدول عن مواجهة هذه الظاهرة بمفردها ، رغم الجهود المبذولة للحد منها فإنها تظل محدودة النتائج طالما أن هذه الدول ليست لها الإمكانيات اللازمة لمراقبة حدودها البرية و البحرية التي يعتبرها الجزء الأكبر من المهاجرين ، هذا يستدعي تنسيق وتوحيد جهود كافة الدول للتصدي لهذه الظاهرة وهذا بوضع مجموعة من الإجراءات و التدابير الوقائية و التشريعية و الرقابية [1] بغرض إيجاد الحلول لتخطي هذه المشكلة من خلال إبرام إتفاقيات ومعاهدات على الصعيد الدولي أو الإقليمي بغية التوصل إلى الحلول مشتركة ترضي جميع أطراف .

وعليه من خلال هذا الفصل سنحاول إبراز ذلك بإعتمادنا مبحثين :

بحيث المبحث الأول سنخصصه لأهم الإتفاقيات الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ،أما المبحث الثاني الإتفاقيات الإقليمية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

1- رؤوف قميني ، أليات مكافحة الهجرة الغير الشرعية ، دراسة تحليلية في ضوء القانون الجنائي الدولي ، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع الجزائر ، 2016 ، ص 199 .

المبحث الأول : المعاهدات الدولية و الإقليمية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

تعتبر الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية إذا يصعب القضاء عليها بمجهود كل دولة بمفردها كون هذه القضية تستوجب جهودا دولية للحد منها ، إذا لابد من تكاثف الجهود والتعاون بين الدول المستقبلية بإعتبارها المتضرر الأكبر من هذه المشكلة ، و الدول المصدرة وهذا ما يستوجب وضع برنامج تعاون مشترك ملزم لكل الأطراف ، ويبرز هذا التعاون من خلال المعاهدات و الإتفاقيات الدولية المبرمة بينها ، و عليه فمن خلال هذا البحث سنحاول التطرق إلى أهم الإتفاقيات الدولية و الإقليمية المبرمة وهذا من خلال المطلبين التاليين :

تناولنا في المطلب الأول الإتفاقيات الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ، والمطلب الثاني المؤتمر الأورو إفريقي حول الهجرة غير الشرعية بالرباط 2006.

المطلب الأول : الإتفاقيات الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية .

سنحاول من خلال هذا المطلب إبراز أهم الإتفاقيات الدولية المبرمة في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ومعرفة أهم ماجاءت به

اولا: الإتفاقية الدولية لقانون البحار لعام 1982

يطلق عليه مؤتمر الأممم المتحدة ، وقد سمي أيضا قانون البحار أو معاهدة قانون البحار ، فهو إتفاقية دولية نتجت عن المؤتمر الثالث للأمم المتحدة لقانون البحار (unclosIII) و التي إنعقدت من 1973-1982 ، وقد حلت الإتفاقية التي أبرمت في عام 1982 محل المعاهدات الأربعة في 1998 [1] .

وتم إنشاؤها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار رقم 3067 ، والتي دخلت حيز التنفيذ في 16 نوفمبر 1994، بعد أن صادقت عليها ستون (60) دولة [2]، وهي الأن ملزمة لـ 154 دولة إضافة إلى الإتحاد الأوروبي منذ سنة 2008 ، و تحتوي هذه الإتفاقية على أزيد من 400 [3]، كما أنها تعتبر " دستور المحيطات " كونها تعزز صيانة السلم والأمن الدولي، فضلا عن أنها تعمل على أن وضعت حلولا توفيقية لتسيير حرية الملاحة ناهيك عن حمايتها و صونها للموارد البحرية و إضافة عن ذلك نصت هذه الإتفاقية على عدة مفاهيم أبرزها : المياه الإقليمية – المنطقة الإقتصادية – الجرف القاري – فضلا عن ذلك تحديد

1- إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، تم الإطلاع عليه يوم 03 فيفري 2020 على الساعة 01 :18 . Https=//m-manefa-org/

2- تجدر الإشارة أن الجزائر صادقت على هذه الإتفاقية بموجب الأمر رقم 96-53 المؤرخ في يناير 1996 المتهن التصديق على إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، الجريدة الرسمية رقم 06 المؤرخة في يناير 1996 .

3- توليوتريفيس ، إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار جامعة ميلانو ، إيطاليا سنة 2010 ، ص 01 .

المبادئ العامة لإستغلال الموارد البحرية و تحديد حقوق و مسؤوليات الدول في إستخدامهم لمحيطات العام ، ووضع مبادئ توجيهية للأعمال التجارية و البيئية [1].

و أكدت هذه الإتفاقية من خلال المادة الثانية منها أن سيادة الدول الساحلية تمتد إلى خارج إقليمها البري ومياهها الداخلية إلى منطقة بحرية ملاصقة تعرف بالبحر الإقليمي ، بإعتبار أن حدود المناطق البحرية الأخرى ترتكز على حدود البحر الإقليمي ، و عليه بعد هذه الإتفاقية أصبحت حدود الدولة الواحدة الداخلية و الخارجية واضحة المعالم ومن شأن الدولة أن تمارس سيادتها كاملة على هذه المنطقة [2] .

و تجدر الإشارة أن هذه الإتفاقية أشار إليها :" بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر والبر والجو " ، وذلك من خلال نص المادة السابعة (07) منه وعليه على الدول الأطراف أن تتعاون فيما بينها على قمع تهريب المهاجرين وفقا لأحكام قانون البحار الدولي [3].

كما تناولت إتفاقية قانون البحار الدولي مسألة الهجرة و جعلتها سببا في التضييق من هذا الحق [4] ، ضمن نص المادة (19) المتعلقة بالمرور البريء [5] أين حددت هذه المادة الحالات التي يصبح فيها المرور البريء مرورا ضارا بسلم الدولة الساحلية ، أو بحسن نظامها أو أمنها إذا قامت السفينة أثناء وجودها في البحر الإقليمي بأحد الأنشطة المحضورة في المادة والتي أوردتها على سبيل الحصر بما فيها الفقرة (ز) والتي نصت على ما يلي:" تحميل أو

1- لعامري عصاء ، الأحكام التوفيقية لإتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار سنة 1982 ، أطروحة دكتوراه في القانون جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، الجزائر ، 2014 ، ص 08 .

2- لعامري عصاء ، المرجع نفسه ، ص 14 .

3- لمادة 07 " من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر والبر والجو تنص: تعاون الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن على منع و قمع تهريب المهاجرين عن طريق البحر وفقا لأحكام قانون البحار الدولي .

4- صايش عبد المالك ، مكافحة جريمة تهريب المهاجرين ..... ، أطروحة دكتوراه في القانون جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، الجرائم ، 2014 ، ص 236.

5- المادة (19) من إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982 .

إنزال أي سلعة أو عملة أو شخص خلافا القوانين وأنظمة الدولة الساحلية الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالهجرة أو الصحة [1].

مع العلم أن جريمة تهريب المهاجرين تضر كل من دولة المنشأ و المقصد ودولة العبور فمرور مركبة عبر الإقليم البحري محملة بمهاجرين مهربين يهدد أمن وسلامة كل دولة ، وهذا حسب الفقرة (ز) من المادة 19 من الإتفاقية ، كما أعطت المادة (21) الدولة الساحلية الحق في إعتماد القوانين التي تراها مناسبة بشأن المرور البريء منعا لأي خرق لقوانينها الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالهجرة أو الصحة[2].

كما أقرت الإتفاقية حق الدول الساحلية في المنطقة المتخامة أن تمارس سيطرتها تفاديا ومنعا لأي خرق لقوانينها و أنظمتها الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالهجرة أو الصحة داخل إقليمها [3] الأمر نفسه يسرى بالنسبة للدول المشاطئة التي أقرت لها التي أقرت لها الإتفاقية إعتماد قوانين و أنظمة بشأن المرور العابر ، إذا تعلق الأمر بتحميل أو إنزال أي سلعة أو عملة أو شخص خلاف لقوانين الدول المشاطئة الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالهجرة أو الصحة[4] كما منحت هذه الإتفاقية للدولة الساحلية الولاية الخالصة على جزرها الإصطناعية والمنشأت والتركيبات بما في ذلك الولاية المتعلقة بالقوانين والأنظمة الجمركية والضريبية والصحية وقوانين وأنظمة السلامة والهجرة [5] .

غير أن المادة (87) من الإتفاقية نصت على حرية الملاحة في أعالي البحار بإعتبارها منطقة مفتوحة لجميع الدول ساحلية كانت أو غير ساحلية ، تمارس حريتها في أعالي البحار

1- الفقرة (19) الفقرة (ز) من نفس الإتفاقية .

2- المادة (21) من نفس الإتفاقية

3- المادة 33 الفقرة الأولى (أ) من نفس الإتفاقية

4- المادة 42 الفقرة الأولى (د) من نفس الإتفاقية

5- المادة 60 الفقرة الثانية وكذا = صايش عبد المالك مكافحة جريمة تهريب المهاجرين السرين ، المرجع السابق ، ص 237.

بموجب الشروط التي تبينها هذه الإتفاقية و قواعد القانون الدولي الأخرى و بالتالي إذا فرضنا في حال إكتشاف سفينة للمهاجرين غير الشرعيين في هذه المنطقة في هذه الحالة لا يدون كذلك ، بإعتبارهم لهم يتخطو البحر الإقليمي لأي دولة ، ولا يجوز لأي كان إكتفالهم و إعادة ترحيلهم بحجة أنهم مهاجرون غير شرعيون [1].

– بالمقابل وطبقا لنص المادة 92 من هذه الإتفاقية هناك شروط يجب توافرها في السفينة لكي تحدد مركزها القانوني أثناء قيامها بالملاحة بما فيها علم البلاد الي تنتمي إليه ، وكذا شروط أخرى نصت عليها المادة (94) من الإتفاقية يجب أن تتوفر في السفينة لتكون صالحة " الملاحة البحرية بما فيها قدرتها على الإيجار غير أن السفن التي يستخدمها المهاجرين غير الشرعيين لا ترقى أن تكون كذلك لكنها تحقق نفس الهدف وطبقا لقواعد القانون الدولي يجوز إعتلاء هذه السفينة و تفتيشها طبقا لإجراءات قانونية معينة وهذا ما نصت عليه المادة (110) من الإتفاقية ، وفي نفس السياق أدرج بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين برا وبحرا وجوا في المادة الثامنة (8) منه على جواز تفتيش السفينة في حال الإشتباه بها في ضلوعها بتهريب المهاجرين وهذا ما يؤكد الإرتباط الوثيق بين البروتوكول والإتفاقية [2].

كما تظم العلاقة الوطيدة بين الإتفاقية والبروتوكول من نص المادة (08) التي نصت على مسائل إختصاص قانون البحار والواردة في نص المادة (111) من إتفاقية مونتي غوباي في توقيف السفن وتفتيشها ، والمطاردة الحديثة للسفن التي تثير شكوك حول جنسيتها ونوع عملها [3].

1 -daniel darmoy et habib salim , op-cit, p 4 .

2– صايش عبد المالك ، المرجع السابق ، ص 237 .

3– المادة 8 من البروتوكول ، المادة 111 من إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

والجدير بالذكر أن بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين بحرا وبرا وجوا جاء مراعيا لإتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار إذا حافظ على نفس الصياغة التي صيغت فيه بنود ومواد الإتفاقية ، وهذا تفاديا لأي تناقض يمكن أن يحدث بين الصكين .

ثانيا : برتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو

(المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية [1]) ، إعتمد هذا البروتوكول بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25 في الدورة الخامسة و خمسين بتاريخ 10 نوفمبر 2000 ، و دخل هذا البروتوكول حيز التنفيذ في 28 يناير 2004 و اعتبارا من 2014 وقعه 112 طرف و صادق عليه 141 طرف [2]وتشير أحكام البروتوكول في المادة (2)لأهدافه وهي :

– تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة الدولية ، وتشجيع التنمية لمعالجة الأسباب الرئيسية المؤدية إلى الهجرة وخاصة ما اتصل بها بالفقرة [3].

– كما يركز على ضرورة معاملة المهاجرين و سائر الأنشطة الإجرامية الموضحة في البروتوكول [4].

1– صادقت الجزائر على هذه الاتفاقية بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 02–55 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 هـ الموافق 5 فيفيري2002 ، الجريدة الرسمية ، عدد 09 بتاريخ الأحد 27 ذي القعدة عام 1422 الموافق لـ10 فيفري 2002.

2– الموقع الإلكتروني وكيبيديا https://ar.wikipedia.org/wiki/ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو ، ثم الإطلاع عليه يوم 5 فيفري2020 على الساعة 18:59.

3– محمد رضا التميمي ، الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية و المواثيق الدولية ، دفاتر السياسية والقانون ، تصدر عن جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ، الجزائر ،العد الرابع ،جانفي 2011،ص 256.

4– محمد رضا التميمي ،المرجع السابق،جانفي 2010،ص 270.

ثالثا : الأحكام العامة التي جاء بها البروتوكول

– جاءت المادة الثالثة من هذا البروتوكول متضمنة تعريف " لتهريب المهاجرين "حيث نصت على أنه : " تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من راعيتها أو من المقيمين الدائمين فيها ،وذلك من أجل الحصول ،بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى"

وفي الفقرة " ب" من نفس المادة عرفت " الدخول غير المشروع " على انه : عبور الحدود دون تقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة[1].

وفي نفس السياق عرفت المادة " وثيقة السفر أو الهوية المزورة" و التي تعد من بين الوسائل الاحتيالية المستعملة من قبل المهاجرين غير الشرعيين لاختيار حدود دولة ما على أنها: " تكون قد زوت أو حورت تحويرا ماديا من جانب أي شخص غير الشخص أو الجهاز المخول قانونا بإعداد أو إصدار وثيقة السفر أو الهوية نيابة عن دولة ما.

أو أن تكون قد أصدرت بطريقة غير سليمة أو حصل عليها بالاحتيال او الفساد أو الإكراه أو بأية طريقة غير مشروعة أخرى ،أو يستخدمها شخص غير صاحبها الشرعي".

كما عرفت هذه المادة السفينة باعتبارها أكثر استعمالا من قبل المهاجرين غير الشرعيين: هي أي نوع من المربكات المائية بما فيها المركبات الطوافة والطائرات المائية ، التي تستخدم أو يمكن استخدامها كوسيلة نقل فوق الماء باستثناء ،السفن دعم الأسطول أو غيرها من السفن التي تكملها أو تشغلها إحدى الحكومات ولا تستعمل في الوقت الحاضر ،إلا في خدمة حكومية غير تجارية

1- المادة الثانية من بروتكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو .

رابعا : :نطاق تطبيق نصوص البروتوكول:

ينطبق هذا البروتوكول باستثناء ماينص عليه خلاف لذلك على منع الأفعال المجرمة وفقا المادة (6) من هذا البروتوكول و التحري عنها وملاحقة مرتكبيها حينما تكون تلك الجرائم ذات طابع عبر وطني وتكون ضالعة فيها جماعة إجرامية منظمة ، وكذلك على حماية حقوق الأشخاص الذين يكون هدفا لتلك الجرائم [1]"

كما نص هذا البروتوكول على مجموعة من الجرائم والتي أوردها في المادة السادسة في الفقرة الأولى منه :"تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية و تدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية في حال إرتكابها عمدا ومن أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى .

أ- تهريب المهاجرين

ب- القيام بغرض تسهيل تهريب المهاجرين بما يلي :

1- إعداد وثيقة سفر أو هوية مزورة .

2- تدبير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها .

ج- تمكين شخص ، ليس مواطنا أو مقيما دائما في الدولة المعينة ، من البقاء فيها دون تقيدا بالشروط اللازمة للبقاء في تلك الدولة ، وذلك بإستخدام الوسائل المذكورة في الفقرة الفرعية (ب) من هذه الفقرة أو أية وسيلة أخرى غير مشروعة [2].

والجدير بالذكر أن نصوص هذا البروتوكول ، وضعت لتجريم أحد صور الهجرة غير الشرعية رغم الجريمة محل الدراسة وهي " جريمة تهريب المهاجرين غير الشرعيين " والتي

1- المادة (4) من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو

2- المادة (6) من نفس البروتوكول

تختص بها جماعات إجرامية لها خبرة في هذا النوع من الإجرام، بحيث أن الهجرة غير الشرعية لا تعد ضمن الإجرام المنظم ولا يرتبطها أي صلة بهذا البروتوكول ، بالإضافة إلى التعاريف والتدابير الموضوعة التي أوردها هذا البروتوكول على سبيل الحصر لا تنطبق والهجرة غير الشرعية وإنما تنطبق على الأفعال التي تقوم بها شبكات متخصصة في تهريب المهاجرين[1] .

وعليه من خلال إستقرائنا لنصوص هذا البروتوكول يلاحظ أن أول ما حرص عليه هو إقراره في دباجته دولية جريمة تهريب المهاجرين ، إذ لا تتم داخل الوطن الواحد وإنما تتم من دولة إلى أخرى [2].

ومن ثم لا يمكن لدولة بمفردها ان تكافحها، مما يتطلب نهجا دوليا لمواجهة هذه الجريمة ، ويكن من خلال التعاون بين ثلاث دو لها مراكز قانونية مختلفة ، نص عليها البروتوكول : مركز دولة المنشأ ومركز دولة العبور ، ومركز دولة المقصد.

فالدولة المنشأ هي الدولة التي يتم منها خروج المهاجرين تمهيدا لنقلم إلى دولة أخرى ، ودولة العبور هي الدولة التي يعبر المهرب أراضيها بالضحايا وصولا إلى دولة ، أو دولة المقصد أو المهجر فهي الحلقة الأخيرة في رحلة التهريب التي يتم فيها تسلل هؤلاء الضحايا داخل المهجر.

وهو ما يتطلب بين هذه الدول لمكافحة تهريب المهاجرين والقبض على مرتكبيها ومعاقبتهم وفقا للقوانين الوطنية ، وإتحاذ كافة التدابير اللازمة لمواجهتها من تبادل المعلومات وغيرها من تدابير الأمنية والإقتصادية والإجتماعية [3].

1 – آسية بن عزوز ، السياسية الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية ، جامعة باتنة 1 ، الجزائ ، 2018/2017 ، ص 138.

2 – رؤوف قميني ، المرجع السابق ، ص 216.

3 – عزت أحمد الشيشيني ، المعاهدات والصكوك و المواثيق الدولية في مجلا مكافحة الهجرة غير الشرعية ، مفال في كتاب " مكافحة الهجرة غير الشرعية ، الطبعة الاولى ، الرياض ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، 2010، ص 13.

كما أن أحكام البروتوكول تدور حول 3 محاور رئيسية وهي : تعريف حريمة تهريب المهاجرين وحماية الضحايا وهذا كون المادة 05 من البروتوكول تعتبر هؤلاء المهاجرين المهربين من قبل الجماعات الإجرامية ضحايا وليسوا مجرمين[1]، وإلى جانب الأحكام العامة والختامية فقد تضمن البروتوكول مواد عديدة أهمها:

- تهريب المهاجرين عن طريق البحر (المادة 7 من البروتوكول) .
- تدابير مكافحة تهريب المهاجرين عن طريث البخر (المادة 8).
- شروط وقائية (مادة9).
- التدابير الحدودية (مادة11)
- أمن ومراقبة الوثائق (مادة 12)
- شرعية وثائق وصلاحيتها(مادة13).
- التدريب والتعاون التقني (14).
- تدابير المنع (مادة15).
- تدابير الحماية والمساعدة(مادة16).

أما المادة 18 من البروتوكول فقد ركزت على إعادة المهاجرين ، ويشمل هذا إجراء الأشخاص الذين يكونون هدف للسلوك المبين في المادة (6) السابق ذكرها ويجوز للدول الأطراف أن تتعاون مع المنظمات الدولية المتحصصة في تنفيذ إعادة المهاجرين المهربين.

1 – المادة الخامسة ، من البروتوكول مكافكحة تهريب المهاجرين ، المرجع السابق.

المطلب الثاني : المؤتمر الأورو إفريقي حول الهجرة غير الشرعية بالرباط 2006.

جمع الملتقى الحكومي الأورو–إفريقي المنعقد بالرباط ، والذي سبقه مؤتمر تحضيري منعقد بدكار (السنيغال) ، 27 دولة إفريقية منها دول شمال إفريقيا ماعدا الجزائر و 31 دولة أوروبية منها دول الإتحاد الاوروبي التي إنظم إليها ممثلو كل من بلغاريا والنرويج وسويسرا ورومانيا وإيسلندا[1].

ففي 13 جويلية 2006 طلبت نحو 60 دولة إفريقية وأوروبية مساعدة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لمعالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية من إفريقا إلى أوروبا كونها قد أثارت القلق للمفوضية ، حيث غالبا ما يختلطون المهاجرون باللاجئين في رحلات مختلفة وهو ما يصتصعب الأمر على المفوضية في تأهيل إقامة اللاجئين في الدول الأوروبية بعدما شددت في إجراءات قبولهم بسبب هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين [2].

وقد صدر بيان صادق عليه 57 وزيرا ممثلا عن 30 دولة أوروبية و 27 دولة إفريقية بالعاص المغربية الرباط ، حيث إتفق على التعاون والمسؤولية في معالجة المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة مع إحترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين ، وتوفير الحماية الدولية تماشيا مع الإلتزمات الدولية المشاركة[3].

كما أن بيان الرباط بالحاجة إلى توفير الحماية الدولية تماشيا مع الإلتزمات الدولية للدول المشاركة ودي البيان المنظمان الدولية بما فيها المفوضية ، المساعدة ففي تطبيق

1 – ANDRADE (paula Ggarcia) , la gestion de l’immigration rréguliére entre l’ESpgne et l’Afrique : d’une « Approche sécuritaire » à une « approche Globale » ; ChABITA (Rachid) Migration clandetine AFricaene Vers l’Europe , un Espoir pour les uns , un probléme pour les autres , paris, Editions L’Harmattan , 2010.p2013.

2 – آسية بن عزوز ، المرجع السابق ، ص 148.

3 – أحمد عبد العزيز الأصغر وآخرون ، مكافحة الهجرة غير الشرعية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، د.ط ، الرياض ، 2010، ص 50.

التوصيات المتفق عليها ، وأعلنت السيويد التمويل اللازم لخطة العمل المؤلفة من 10 نقاط التي وضعها المفوض السامي لشؤون اللاجئين[1] أنطونيو غورتيس[2]..

وتهدف الخطة إلى مواجهة مشكلة الهجرة المختلطة وغير المشروعة، وفي الوقت نفسه حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين ، وتطالب بتعاون الشرطة والسلطات القضائية ضد الإتجار بالأشخاص وشبكات الجريمة التي يعمل في مسارات الهجرة غير الشرعية[3].

هذا وقد صرح فرانكو فواتيني مفوض الإتحاد الأوروبي لشؤون العدل ، أن على المؤتمرين محاولة الإتفاق وعلى خطة عمل جماعية تضم أيضا الدول الإفريقية التي ينتسب إليها المهاجرون ، أو يعبرونها إلى أوروبا ، وإذ يعد التعاون مع مثل هذه الدول أمر لا غنى عنه في أية خطة عمل لإعادة المهاجرين غير الشرعين إلى بلدانهم الاصلية ، كما أكد على ضرورة تحسين أحوال هؤلاء المهاجرين وتوفير قروض صغيرة لهم [4].

وقد جاء هذا المؤتمر بجملة من التوصيات أهمها :

– التعاون في الجانب اللوجيستي والتمويلي لعمليات العودة الطوعية للمهاجرين الموجودين في بلدان العبور ، وضع نظم فعالة لإعادة القبول في مجموع البلدان المعنية في إطار إحترام كرامة الأشخاص وحقوقهم الأساسية .

---

1 – أحمد عبد العزيز وآخرون ، المرجع نفسه ، ص 52.

2 – أصبح أنطونيو غوتريس المفوض السامي العاشر بتاريخ 15 جوان 2005 ، فقد تم إنتخابه وهو رئيس وزراء البرتغال الأسبق ، من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة لولاية مدتها خمسة سنوات ، وفي أفريل من عام 2010 ، قررت الجمعية العامة إ عادة إنتخاب غوتريس لولاية ثانية تمتد لخمس سنوات اخرى وبصفته المفوض السامي ، يرأس غوتريس واحدة من أبرز المنظمات في العالم ، فقد حازت المفويضية على جائزة نوبل للسلام في مناسبتين ، لكثر تفاصيل أنظر :" المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنطونيو غوتريس مقال منشور في الموقع الإلكتروني :
http://www.Unhcr Arabic .org/paages/4be7cc2737b.html

3 – أحمد عبد العزيز وآخرون ، المرجع نفسه ، ص 52.

4 – أحمد فريحة ، لديمة فريحة ، الآليتان المعتدمة من قبل الإتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية ، مجلة المفكر ، العدد الثاني عشر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية / جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، 2015، ص 184.

– إبرام إتفاقيات السماح بالدخول مجددا فيما بين البلدان الإفريقية والأوروبية.

– تسهيل إعادة إدماج المهاجرين غير الشرعيين عائدين إلى بلدانهم الأصلية .

– توفير مساعدات مالية للبلدان التي تواجه حالات طوارئ في مجال الهجرة غير الشرعية.

– تعزيز القدرة على مراقبة حدود بلدان العبور من خلال تحسين التعاون بهدف تزويد البلدان المعنية بقاعدة بيانات رقمية ، وبالإضافة إلى إنشاء نظام إنذار مبكر مستوحى من النموذج الأوروبي لكفالة الإرسال الفروي للإشارات عن عمله الهجرة غير الشرعية.

– الإتفاق على طريق شاملة ومتوازنة في مواجهة المشكلة ، مع إحترام كل من المهاجرين واللاجئين وتوفير الحماية لهم[1].

– كما دعى بيان المنظمات الدولية بما فيها المفوضية السامية لشؤون الاجئين إلى المساعدة في تنفيذ توصيات البيان[2].

– فالدول الإفريقية تدعم التعاون مع الدول الأوروربية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية وهذا ما جاء في القمة الإفريقية الأوروبية للهجرة التي عقدت يومي 11 و 12 نوفمبر 2015 بمشاركة قيادة دول الإتحاد الأوروبي وعدد من الدول الإفريقية والمنظمات الدولية والإقليمية ووكلات الأمم المتحدة في مجال الهجرة ومكافحة تهريب المهاجرين والإتجار بالبشر أين دعت فيه مصر إلى :

– توسيع مسارات الهجرة غير الشرعية.

– تعزيز الروابط بين الهجرة والتنمية .

– ضرورة تحكم الدول الأوروبية مسؤوليتهما المهاجرين الوافدين إليها.

1 – آسية بن عزوز ، المرجع السابق ، ص 144، 145.

2 – عزت أحمد الشيشي ، المرجع السابق ، ص 152.

– العمل من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الدول الإفريقية.

– ضرورة تقيد الدول الأوروبية بتنفيذ التزاماتها إتجاه إستضافة المهاجرين فير الشرعيين طبقا للقوانين والإتفاقيات الدولية[1].

– رغم الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة وتهريب المهاجرين والهجرة غير الشرعية إلا أن هذه الجرائم في تزايد مستمر ، وحتى جهود الأمم المتحدة لا تزال متواصلة إلى غاية يومنا هذا ، وهذا ما يلاحظ من خلال الإتفاقية التي وقعت في 10 ديسمبر 2018 بمراكش المغرب ، التي جاء مضمونها من اجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية[2].

1 – آسية بن عزوز ، المرجع السابق ، ص 145.

2 – إتفاقية مراكش 10 و 11 ديسمبر 2018.

المبحث الثاني : الإتفاقيات الإقليمية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية .

من خلال هذا المبحث سنحاول تسليط الضوء على أهم الإتفاقيات التي أبرمت بين دول الضيفتين من الناحية الأمنية بالدرجة الأولى ، وإذ أصبح هذا الموضوع هاجس الدول الأوروبية ، وخاصة بعد احداث حادي عشر من سبتمبر ، والتخوف الشديد من كل ما من شأنه أن يمس ويهدد أمنها وإستقرارها ، فكل هذه التحديات والمخاطر الأمنية التي مست جل هذه الدول خلقت جوا من التعاون المتبادل بينها بغية تحقيق نتائج ملموسة وفعالة في مجال مكافحة الجريمة كل حسب إمكانية المادية ومتطلباته الأمنية بشكل لا يتعارض مع مصلحة أي دولة[1].

وهذا ما يتم بيانه من خلال المطلب التالية حيث سنتناول في :

المطلب : إتفاقيات الإتحاد الأوروبي الإقليمية في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثاني : إتفاقيات التعاون الأورومغاربي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الثالث : إتفاقيات التعاون الثنائية.

المطلب الاول : إتفاقيات الإتحاد الأوروبي الإقليمية في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية.

نظمت دول الإتحاد الأوروبي مجموعة من المؤتمرات الإقليمية ، بغرض مكافحة الهجرة غير الشرعية التي أصبحت مشكلة هذه الدول وهمها الوحيد إذا عملت على تنظيم العديد منها ، بحيث كانت تعالج في كل مرة القضايا التي لم يتم معالجتها ، بالإضافة إلى أن كل إتفاقية تعد إضافة للإتفاقيات التي سبقتها ، بهدف التشديد في السياسية المنتهجة لمكافحة الهجرة غير الشرعية ، كما أن معظمها ركزت على سياسية التشديد في حراسة الحدود ، ومن بين هذه الإتفاقيات :

1 – آسية بن عزوز ، المرجع السابق ، ص 146.

إتفاقية شنغن (Schengen)

هي معاهدة وقعتها خمس دول أوروبية : ألمانيا وفنسا وهولاندا وبلجيكا ولكسمبورغ في 14 جوان 1985 بشنغن ، وإنضمت إليها لاحقا دول الأوروبية أخرى[1]، وسميت المعاهدة بهذا الإسم نسبة إلى قرية او مدينة صغيرة في لكسومبرغ[2]، بموجبها تم فتح الحدود بين الدول الموقعة نسبة عليها ، وهي إتفاقية تسمح "بالتنقل الحر عبر حدود الدول الموقعة عليها الحاملي تأشيرة أي منها"[3].

أي أن تتم إزالة الحواجز الداخلية بين الدول الاعضاء ، وفي 19 يونيو 1990 تم توقيع على معاهدة ثانية حددت فيها الآليات القانونية لتنفيط ، ولم يبدأ سريان الإتفاقية الفعلي إلا بعد 1995[4].

كما أن نطاق المعاهدة توسع وأصبح يضم دولا أخرى خلال سنة 1997 ، 2004 ، 2007، 2008[5]، حتى أصبحت الإتفاقية اليوم تضم 26 بلدا ، 22 من الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي ، ولا تنتمي إليها وهي سويسرا ، وإيسلاندا والنرويج ولختنشتاين (التي تملك وضعية أو مركز الدولة المشاركة)، بالإضافة إلى إيراندا و المملكة المتحدة ليستا طرفا في الإتفاقية ، ولكن يملكان خيار المشاركة في أي من بنود الإتفاقية [6]، كما أن ليس كل دول عضو في الإتفاقية ، فبعض هذه الدول إنضم للإتفاقية ولكين حدد مواعيد مستقبلة لبدء

1 – الموقع الإلكتروني للجزيرة Mojet .org Https:// www.aljazeera.net.cdm.ampp معاهدة شنغن 2011/08/11 تم الإطلاع عليه يوم 08/فيفري 2020 على الساعة 18:02.

2 – آسية بن عزوز ، المرجع السابق ، ص 147.

3 – الموقع الإلكتروني للجزيرة ، المرجع السابق .

4 – Conseil de UE « Fiche d'information élargissement de l'espace Schengen , MeVI , Bruxelles le 8 novembre 2007.

5 – رؤوف قميني ، المرجع السابق ، ص 218.

6 – آسية بن عزوز ، المرجع السابق .

التنفيذي مثل سويسرا التي ستبدأ التنفيذ في عام 2008 ، ويرجع الهدف من توقيع هذه الإتفاقية هو أن تكون أوروبا بدون قيود ولا تقسيم للحدود ، وأصبح هذا الحلم واقعيا من خلال حرية[1].

المطلب الثاني : إتفاقيات التعاون الأورو مغاربي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

- مشروع برشلونة

من الاجتماع الذي انعقد بإسبانيا بمدينة برشلونة في27 و 28 نوفمبر 1995 بحضور 12 دولة متوسطية و 15 دولة أوروبية 4 ، و جاء هذا المشروع كإستراتيجية للإتحاد الأوروبي ليجدد على ضوءها علاقات التعاون في حوض المتوسط التي كانت قائمة أساس الاتفاقيات الموقعة في السبعينات (وقعت هذه الاتفاقيات ما بين 1975 و 1977 و هي ذات طابع تجاري بالأساس). و بادرت أوروبا منذ بداية عام 1992 إلى تغيير نمط التعاون الذي كان مسطرا وفق برنامج السبعينات5 ،حتى وصفه البعض بأنه بادرة من أجل بناء إتحاد إقليمي جهوي ينتظر أن يتحول إلى تكتل اقتصادي قوي و ذلك بالنظر إلى الأهداف الأساسية التي كانت محل اتفاق للدول الحاضرة (27 دولة) و التي تتركز على ثلاثة محاور أساسية

* تحديد فضاء مشترك للسلام و الاستقرار من خلال تعزيز التعاون السياسي و الأمني؛

* بناء التنمية و تحقيق الرقي و الازدهار ببناء شراكة اقتصادية و مالية و التوجه نحو إنشاء منطقة للتبادل الحر؛

* بناء شراكة اجتماعية و ثقافية لتقريب المجتمعات في المنطقة و إيجاد نوع من التواصل ببناء المؤسسات المدنية و تعزيز التعاون في إطار موحد و انطلاقا من هذه الأهداف المسطرة يتبين أن الهجرة كنقطة مهمة بالنسبة للطرفين تدخل في كل الجوانب الثلاثة فهي تدخل في الشراكة السياسية و الأمنية لأنها تستدعي التنسيق في المجال السياسي و توحيد المواقف أثناء اتخاذ

1 – رؤوف قميني ، المرجع السابق ، ص 218.

الإجراءات اللازمة لمعالجتها، و تدخل في الجانب الأمني على إعتبار أن أوروبا ترى في الهجرة غير القانونية تهديدا كبيرا الأمنها نظرا للرابطة الموجودة بين هذه الظاهرة و ظاهرة الإرهاب إضافة إلى دورها في انتشار الإجرام في المجتمع و الدعارة، و من جانب أخر تشكل الهجرة غير القانونية محورا من محاور التعاون الأمني لاتصالها بالجريمة المنظمة عبر الوطنية و الشبكات الإجرامية التي تنظم تهريب المهاجرين [1].

و هي متعلقة بالمحور الثاني للشراكة الاقتصادية و المالية لأن مجموعة العوامل الاقتصادية هي تقريبا المتحكم الرئيسي في الهجرة الوافدة، و بالتالي فإن تطوير هذا القطاع و تشجيع الاستثمارات من شأنه أن يرفع المستوى المعيشي في دول الانطلاق و يؤدي إلى توفير مناصب الشغل و خلق فرص العمل، و بالتالي بناء منطقة مزدهرة و مستقرة و تثبت السكان في أوطانهم، ويبني الإتحاد الأوروبي هذه الأهداف على إنشاء منطقة للتبادل الحر بحلول سنة 2010 عن طريق التخلي التدريجي عن كل الحواجز الجمركية من تعريفات و رسوم على مختلف المنتجات الصناعية

أما التعاون المالي فيدخل في إطار تمويل المشاريع التنموية و تقديم المساعدات المالية اللازمة من أجل تعزيز مراقبة الحدود في الدول المغاربية التي تمتاز بالشاسعة و أغلبها عبارة عن صحاري و مناطق وعرة تستلزم معدات تكنولوجية عالية من أجل السيطرة عليها [2].

و أخيرا فالجانب الاجتماعي و الثقافي ينصب على المهاجرين المتواجدين على الإقليم الأوربي اللذين يجب أن يعاملوا معاملة مساواة مع المواطنين الأوربيين، و في محاولته لإدماجهم ضمن المجتمع الأوربي يتعهد الاتحاد على محاربة كافة السياسات التمييزية ضدهم و إيجاد فرص حياة لهم تكون متساوية مع المواطنين خاصة في مجال العمل و الأجر و

1 – زايري بلقاسم. أ. كوريالي بغداد . «إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لمنطقة البحر المتوسط، الملتقى الدولي حول" التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية "، جامعة سطيف، يومي 8 و 9 ماي 2004، نشر مخبر سام فام، 2005، ص 471

2 – صارم سمير الشراكة الأورومتوسطية من الحوار إلى الشراكة، بيروت لبنان: دار الفكر المعاصر – دمشق سوريا: دار الفكر، 2000، ص 316، 317

الصحة والتعليم، كما يشجع هذا الجانب المبادلات البشرية خاصة الموظفين والعلماء والجامعيين ورجال الأعمال والطلبة والرياضيين بتبسيط الإجراءات الإدارية .

أما الأشارة الصريحة للهجرة السرية في وثيقة برشلونة فقد كانت في الجزء الأخير المتعلق بالشراكة في المجالات الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية و تنص أنها: " نعترف بأهمية الدور الذي تلعبه الهجرة في علاقاتهم . ويوافقون على تكثيف التعاون فيما بينهم من أجل تخفيف وطأة الهجرة بواسطة برامج للتأهيل المهني وبرامج تساعد على خلق فرص العمل و غيرها [1] يتعهدون (الدول الحاضرة) بحماية مجمل الحقوق المعترف بها في ظل التشريعات الحالية للمهاجرين المقيمين قانونا على أراضيهم؛ و في مجال الهجرة غير الشرعية، يقررون زيادة التعاون فيما بينهم. و في هذا الصدد، بالوعي الخاص عن مسئوليتهم في إعادة قبول المهاجرين، فقد وافق المشاركون على تبني الخطوات و الإجراءات اللازمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية لإعادة قبول المواطنين الذين هم في وضع غير شرعي.

ولتحقيق ذلك، سيعتبر الاتحاد الأوروبي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقا لتعريف المجموعة الأوروبية". و إن أهم ما حملته الوثيقة أشارت هو أنه سيتم عقد اجتماعات دورية للوصول إلى مقترحات تتعلق بمحاربة الجريمة المنظمة عبر الوطنية و تنسيق الجهود لإيجاد الحلول لكل المشاكل المتعلقة بها.

و أشار من جهته الملحق الخاص بالوثيقة الأساسية المنبثقة عن قمة برشلونة إلى أنه : " سيجتمع موظفون دوريا من أجل تحديد التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتحسين التعاون بين الشرطة القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية وغيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية . و سيتم تنظيم كل هذه الاجتماعات مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة وجود أساليب مختلفة تتمشى مع الوضع الخاص لكل دولة". كما أشارت كذلك في الديباجة بطريقة ضمنية إلى

1 – نص إعلان برشلونة للشراكة الأورو– متوسطية المنبثق عن المؤتمر الأورو– متوسطي في برشلونة 27–28 نوفمبر 1995

الهجرة السرية من خلال حثها على ضرورة التعاون من أجل محاربة الجريمة المنظمة و التي لها علاقة مباشرة بالظاهرة الأولى [1].

ويبقى أن التوجه الذي حملته الوثيقة ينكز على التعاون في المجال الأمني المعالجة مشكلة الهجرة غير القانونية – رغم أنها مدرجة ضمن الشراكة الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية – ويستشف ذلك من خلال تعبيرها الذي يقول "...لتحسين التعاون بين الشرطة القضاء الجمارك، السلطات الإدارية وغيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية " وهذا ما يدل على اقتصر طرحها على الحل الردعي للمشكلة بتعزيز مراقبة حركات الأشخاص وتبادل الخبرات وأهملت جانب أخر جد مهم لحل هذه المشكلة وهو الجانب التنموي ، ومن جهة أخرى اتجهت إلى تجريم فعل الهجرة غير القانونية من خلال حثها على التعاون "البوليسي" و "القضائي" ولكنها أشارت إلى آلية مهمة في مجال محاربة الظاهرة و هي إمكانية إيجاد اتفاقية أورو– متوسطية خاصة بالهجرة عامة و لكن تعطى فيها أهمية كبيرة لها[2].

المطلب الثالث : إتفاقيات التعاون الثنائية.

تجسيدا لما تم الاتفاق عليه في أعقاب قمة برشلونة و للجهود التي بذلت حتى قبل هذه القمة من قبل الإتحاد الأوروبي من جهة و الدول المغاربية من جهة أخرى الرامية إلى بناء شراكة فعلية بين الطرفين تكملة للمشروع الأول، تم خلال 7 سنوات التوصل إلى التوقيع على ثلاثة اتفاقيات أولها مع تونس التي كانت السباقة إلى التعاقد مع أوروبا نظرا للعلاقات التقليدية المتينة التي تجمعهما و نظرا للانفتاح الكبير الذي تتميز به بالمقارنة مع الجارتين الغربيتين [3]، خاصة بعد انضمامها إلى اتفاقية الغات عام 1990 و كانت قد دخلت في مفاوضات مع الإتحاد الأوروبي سنة 1992 و وسعت كثيرا من علاقاتها التجارية معه حتى توجت بالتوقيع

1 – نص إعلان برشلونة مرجع سابق

2 – TALAHITE Fatiha, Op. cit. p 71.

3 – صارم سمير، مرجع سابق، ص314 ، 313 .

على الاتفاقية في 17 /07/ 1995 و دخلت حيز النفاذ في 1 مارس من عام 1998 لتحل محل الاتفاقية الموقعة في 1975 [1] و لم ينتظر المغرب كثيرا ليلتحق بتونس و وقع على اتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي دخل حيز النفاذ في مارس 2000، ثم جاءت الجزائر في الأخير التي وقعت على الاتفاق في 22 أفريل 2002 و دخل حيز النفاذ في سبتمبر 2005.

ورغم أن الشراكة الأورو– مغاربية جسدتها تم التوقيع على ثلاثة اتفاقيات مختلفة إلا أنه يلاحظ على مجملها أن هدف الإتحاد الأوروبي الأول هو دفع الطرف الأخر إلى إجراء ما هو لازم من إصلاحات اقتصادية من أجل تجسيد نظام اقتصاد السوق، و خلق منطقة للتبادل الحر بعد فترة تحول مقدرة ب 12 سنة من دخول كل اتفاق حيز النفاذ و ذلك بغية إعطاء نفس جديد لاقتصاديات الدول المغاربية و جعلها تتأقلم مع التحديات الدولية الجديدة المطروحة من الجانب الاقتصادي. و لكن يبقى عدم توقيعها في قالب جماعي من جهة الدول المغاربية من أهم يأخذ عليها، إذ أن ذلك كان ليعزز قوتها أثناء تفاوض البنود المعروضة و كذلك أثناء تطبيقها خاصة و أن الإتحاد الأوروبي كان يفضل ذلك عوض التوقيع على ثلاثة اتفاقيات

أما مسألة الهجرة غير القانونية فقد تم تناولها تقريبا بنفس الطريقة التي عولجت بها في وثيقة برشلونة حيث تم التطرق إليها في الجزء المتعلق بالتعاون في المجال الاجتماعي و الثقافي، و تعرضت الاتفاقية الموقعة مع تونس تعرض ت إلى الهجرة عامة و الهجرة السرية في الباب الثاني و الثالث و أشارت إلها بعمومية مركزة على عودة الأشخاص الذين يوجدون في وضعية غير قانونية في الباب الثاني المادة 69 فقرة 3 (ب) [2] فيما أكدت ضرورة التعاون لتخفيض تدفق المهاجرين في الباب الثالث المادة 71 فقرة (أ، ب) .. و الاتفاقية مع المغرب تناولت بنفس الطريقة مسالة الهجرة غير القانونية في الجزء الخاص بالشراكة الإجتماعية و

1 - MEBTOUL Abderrahmane. "L'accord d'association entre l'Algérie et l'Europe, une por-te historique pour le renforcement de l'iteration Maghrébin dans le cadre Euro-Mediterranéen", Journal Elwatan, no 4498, du
2830M 2005, p 10

2 - Accord euro-mediterranéen Etablissant une association entre les Communautés européennes et leurs états membres, d'une part, et la république Tunisienne d'autre part.

الثقافية في المادة 69 فقرة 3(أ، ب، ج) التي تحدثت عن الحوار من أجل تحسين ظروف العمال المهاجرين و المشاكل المتعلقة بهم و الأشخاص الموجودين في وضعية غير قانونية و عودتهم و كذا في المادة 71 فقرة 1(أ) التي حثت على التعاون من أجل تثبيت الأشخاص و تخفيف ضغط الهجرة

و تبقى الإتفاقية الموقعة مع الجزائر هي التي تناولت هذه المسألة باهتمام أكبر و ذلك راجع إلى ظروف توقيعها و التي تميزت بتنامي الهجرة السرية و تزايد حدتها، وقد تناولت أولا هذه النقطة في نفس إطار الإتفاقيتين السابقتين في الباب الثاني المتعلق بالحوار في المجال الإجتماعي في المادة 72 فقرة 3 (ب، ج ،د)، ثم في الجزء المتعلق بالتعاون في المجال الأمني و الشؤون الداخلية في المادة 84 جاءت بأكثر تركيز و كمرحلة ثانية خصصت محورا مستقلا للتعاون في مجال الوقاية و محاربة الهجرة السرية، و ذلك في ثلاثة فقرات تبرز المجالات الضرورية التي يجب تناولها لمعالجتها و هي: تبادل المعلومات، قبول كل طرف إعادة الأشخاص الذين يعيشون في وضع غير قانوني في إقليم الطرف الأخر، إمكانية وضع اتفاقية بهذا الصدد باقتراح من أي طرف

عموما فإن مجمل هذه الاتفاقيات تربط القضايا المتعلقة بالهجرة بالقضايا الاقتصادية و تولي كل اتفاقية أهمية كبيرة لتخفيض تدفق المهاجرين على الإتحاد الأوروبي عبر برامج عديدة منها خلق مناصب الشغل و تطوير عمليات التكوين المهني و تدعيم المبادرات الفردية للشباب بواسطة برنامج ميدا (MEDA) الموجه لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة [1] و سيتم السعي إلى تحرير حركات الأشخاص وتنقلاتهم من و إلى الإتحاد بعد أن تتحقق حرية تنقل السلع و الخدمات و الوصول إلى درجات متقاربة من التنمية بين الدول المغاربية و الإتحاد. و هو ما ذهب إليه "لوسيو غراتو" سفير الإتحاد الأوروبي بالجزائر الذي قال أن" مبدأ حرية تنقل الأشخاص سيكون صعب التحقيق لبعض من الوقت و يبقى مرهونا بدرجة التطور الاقتصادي

1 - BIT, Op, Cit p 16

التي ستحقق مستقبلا في الدول المغاربية، أما قبل ذلك فلا يمكن أن تكون هناك حرية تنقل حقيقية بين ضفتي المتوسط ، لأنه في هذه الحالة سيكون هناك تدفق من جهة واحدة يدفعه الفقر و الحاجة إلى تحسين ظروف المعيشة [1].

المطلب الرابع : التعاون في الحوار 5+5 و في إطار مشروع حسن الجوار:

يعتبر الحوار 5+5 من أهم الآليات التي تسمح بمناقشة موضوع الهجرة السرية إذ أن هذا الكيان يجمع أهم الدول المتوسطية المعنية بها و هي فرنسا، إيطاليا، أسبانيا، البرتغال و مالطا من الجانب الأوروبي و دول المغرب العربي الممثلة في تونس الجزائر، المغرب، ليبيا، موريتانيا. و لقد تم إدراج هذا الملف الهجرة لأول مرة باهتمام كبير في قمة تونس التي خصصت للهجرة في الحوض المتوسطي و المنعقدة أيام 16 و 17 أكتوبر 2002، ثم في اجتماع الرباط الذي عقد في 22 و 23 أكتوبر 2003 و كذلك في لقاء الجزائر في سبتمبر 2004.

و لقد سمحت هذه اللقاءات تم التطرق إلى أغلب النقاط المهمة المتعلقة بالهجرة عامة و مشكلة الهجرة غير القانونية ، و كيفية بناء حوار و تعاون فعالين في مجال تنظيم حركات الأشخاص بين الأطراف و تحسين وضعيات العمال المهاجرين، و محاربة الدخول السري خاصة بإبرام اتفاقيات إعادة القبول و الإدماج بين الدول المعنية بها (دول الانطلاق و العبور و الاستقرار). لكن لقاء تونس ركز حتى على ضرورة التعاون و تبادل المعلومات و الخبرات التقنية التي تمس من قريب أو من بعيد هذه الظاهرة و كذا خلق أكبر مجال من التنسيق المحاربة شبكات التهريب و تقوية أجهزة المراقبة [2].

1 – CHERFAOUI Zine. "La libre circulation se fera quand les conditions économiques seront comparables ."Entretien avec LUCIO Gerato ambassadeur de l'UE en Algérie, Journal El-watan, no 4677, du04/04/2006, P

2 – Dialogue 5 + 5 : Conférence ministérielle sur la migration en Méditerranée occidentale. Déclaration de Tunis, Tunis, les 16 - 17 octobre 2002. p 2 et 3. 2

أما مشروع سياسة حسن الجوار (PEBV) فهو إستراتيجية جديدة للإتحاد الأوروبي بادر بها تجاه الدول التي تجاوره بالتالي فهي أوسع نطاقا من مشروع برشلونة و تحدد قواعد متناسقة تهدف لحماية المصالح المشتركة للأطراف، وقد كان الإعلان الأول لهذه السياسة عبر مبادرتين؛ الأولى في أوت 2002 على إثر برقية مزدوجة بعث بها المفوض الأعلى السيد "خافير صولانا Javier Solana" و المفوض "س باتن C . Patten " عرضت على اللجنة الأوروبية في 11 مارس 2003 و كان مضمونها السياسة الجديدة لأوروبا تجاه جيرانها في الشرق و الجنوب و لاقت كل الترحيب من المجلس الأوروبي، كمرحلة ثانية قامت اللجنة الأوروبية بإصدار وثيقة تتضمن السياسة الأوروبية الجديدة لحسن الجوار في 12 ماي 2004 قبل أسابيع قليلة من توسع الإتحاد الأوروبي ، و يتضمن هذا المشروع المسائل التي تهم أوروبا و جيرانها ومنها مسألة الهجرة غير الشرعية و الإرهاب [1].

1 – Verluise, La Politique européenne de voisinage. (S.D) in www.diploweb.com

الفصل الثالث
دراسة حالة واقع الهجر الغير الشرعي في الجزائر

المبحث الاول : تطور الهجرة غير الشرعية من الجزائر إلى أوروبا

تعتبُر الدول الأوروبيّة مركزًا حيويًا مهمًا بالنسبة للمهاجرين بسبب موقعها الجغرافي واقتصادها القوي، ولتوفر فرص العمل، ويمكن القول أن الهجرة باتجاهها مرت بثلاث مراحل رئيسية هي:

المطلب الاول : لمحة تاريخية عن الهجرة غير شرعية

كانتْ قد تعرضتْ بعضُ البلدان العربيّة بشكل عام والجزائر بشكل خاص لتأثيراتِ الدول الاقليميّة والأجنبيّة، وخصوصًا بعد المرور بالعديد من الاضطرابات والأزمات في مختلفِ جوانبِ الحياةِ سواءً على الصعيد الداخلي أو الخارجي، التي أحدثت تغيرات ثقافية وعلمية واجتماعية...، وهذه التغيرات برزت تأثيراتها بشكل أساسي على عنصر الشباب الجزائري، ولهذا فأن الهجرة غير الشرعيّة تعتبر إحدى أهم الاشكاليات التي يسعى الباحثين والمؤرّخين لتظهيرها ودراستها.

الهجرة غير الشرعيّة هي ظاهرة اجتماعيّة عالمية عرفها الأنسانُ منذ أقدم العصور والتي يعود أبرز أسبابها إلى الكوراثِ والحروب والبحث عن العيش الكريم...، وهي تعد من أهم المواضيع المعاصرة والتي تحاكي الواقع والمحيط، وتحظى باهتمام عالمي ووطني، وتعتبر ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة معقدة نتيجة لكثرة العناصر التي تتألف منها، ولهذا يمكن القول أنها مسألة أمنيّة بالدرجة الأولى بعد ما كانت مسألة اجتماعيّة ترتبط بها مشاكل سياسية واقتصاديّة...، وبالتالي تهدّد أمن الدول بالمقام الأول، والأفراد بالمقام الثاني، وهي تخالف القوانين.

ويمكن اتخاذ الجزائر أنموذجًا أساسيًا ومهمًا لظاهرة دوليّة وهي الهجرة غير الشرعيّة، باتجاه الضفّة الشماليّة للبحرِ الأبيضِ المتوسط، نتيجة لتأزم الأوضاع الاقتصادية بدءًا من ثمانينيّات القرن الماضي، مما أدى إلى ارتفاع في البطالة وخاصةً في فئة الشبابِ الجزائري، لا بل تعداه أيضًا لحاملي الشهادات العليا، ونتيجة للعواملِ التاريخيّة والاقتصادية والاجتماعية والسياسيّة...، التي ترتبط بها الجزائر ببعض بلدان أوروبا.

والهجرة غير الشرعيّة أو السرّية أو الغير قانونيّة أو الهجرة غير النظاميّة...، تعني دخول مهاجر من دولة إلى أخرى بدون تأشيرة دخول أو تصريح إقامة، سواءً عن طريق البحرِ أو البرِ أو الجو[1].

وكذلك عرفت الهجرة غير الشرعيّة على أنها سلسلة من الظواهر المختلفة، وتشمل الأشخاص الذين يدخلون بلدًا ليس بلدهم على خلاف ما تقتضيه القوانين الداخليّة لذلك البلد، وتشمل الأشخاص المهاجرين الذين يبقون في بلد دون تأشيرة دخول أو تصريح إقامة[2].

أما التعريف القانوني للهجرة غير الشرعيّة فهو يعتبُرها أنها مغادرة المهاجر أراضي بلده بشكل نهائي إلى أراضي بلد أخر[3] وعُرفتْ الهجرة في الاتفاقيات الدوليّة بحماية العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم التي أقرتها الجمعيّة العامة في تاريخ 18 أيلول 1990، فتعرّف العمال المهاجرين في المادة رقم (2) في القسم الأول فقرة (أ) بانهم الاشخاص الذين يعملون أو سيعملون أو قد عملوا في نشاط مأجور في دولة غير دولتهم، وكذلك نصت المادة رقم (5) الفقرة (أ) بأن المهاجرين يعتبرون في وضعية قانونية هم وافراد عائلاتهم إذا سمح لهم العبور والإقامة والعمل في البلد الذي يمارس فيها العمل وفقًا لنظام المعمول به في تلك البلد...، وفي حين جاء في الفقرة (ب) تعريف خاص بالمهاجر غير الشرعي "يعتبر بدون وثائق وفي وضعية غير شرعيّة كل من لا يشمل الشروط المنصوص عليها في الفقرة (أ) من نفس المادة[4].

1- رقية سليمان عواشرية، **نحو رؤية للتعامل مع ظاهرة الهجرة غير المشروعة (الجزائر نموذجًا(**، المجلة العربية للدراسات الامنية، المجلد 33، العدد 71، الرياض، 2018، ص، 142.

2- **الهجرة في عالم مترابط، اتجاهات جديدة للعمل**، تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية، 2005، ص، 35

3- أحمد رشاد سلام، **المخاطر الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة الغير مشروعة**، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، ندورة الهجرة غير الشرعية التي عقدت في 10 شباط 2010، الرياض، ص، 4.

4- نور الهدى بسامح وسلطانة بوزيان، **واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الانساني**، جامعة د. مولاي الطاهر، سعيدة، كلية الحقوق والعلوم الانسانية، مذكرة ماستر، 2015-2016، ص، 14.

وأيضًا عرفت الهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري حسب الأمر رقم 66/ 211، المؤرخ في تاريخ 21 تموز 1966، بانها " دخولُ شخصٍ أجنبي إلى تراب الوطن بطريقةٍ سريّةٍ أو بوثائق مزوّرة بنية الاستقرار أو العمل[1].

وعرفت المنظمات الدوليّة للعمل الهجرة غير الشرعيّة بأنها "هي التي يكون بموجبها المهاجرين مخالفين للشروط التي تحددها الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنيّة، وبالتالي يقصد على هذا الأساس بالمهاجرين غير النظاميين : [2].

-الأشخاص الذين يعبرون الحدود بطرق غير قانونية وخلسة من الرقابة المفروضة.

-الأشخاصُ الذين رُخصَ لهم بموجب عقد، ويخالفون هذه العقد، سواء بالقيام بعمل غير مرخص له، أو عمل يعاقبُ عليه القانون المحلي.

-الأشخاص الذين يدخلون أراضي بلد ما بصفة قانونيّة وبترخيص إقامة، ثم يتخطون مدة إقامتهم ويصبحون في وضعية غير قانونيّة.

ومن ناحية أخرى فقد ظهرة بعض النظريات لتفسير ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة ومنها: النظريّة الاقتصادية يمكن القولُ أن النظريات الاقتصادية التي تتعلقُ بالهجرة غير الشرعيّة كثيرة، ويعد أرنست رافينستين صاحب أول نظريّة في شرح الهجرة 1885، وذلك عندما وضعَ قوانين الهجرة وخلص من خلال تحليل لبيانات تعداد السكان إلى أن الهجرة محكومةٌ بعوامل الدفع والجذب، بمعنى أخر فإن ظروف الحياة الصعبة وقلة الدخل والفقرة تدفع الأشخاص والجماعات إلى ترك بلادهم والهجرة إلى بلدان أفضل من أجل حياة كريمة، ويعتمد بعض مؤيدي هذه النظرية على منطلقات المهاجر، كون قرار الهجرة يتم بعد دراسة كلفة الهجرة التي سيدفعها المهاجر، مقابل المكاسب التي سيجنيها بعد الهجرةِ من دولته إلى دولة المهجر[3].

1- نور الهدى بسامح وسلطانة بوزيان، المرجع سابق، ص، 14.

2- رقية سليمان عواشرية، مرجع سابق، ص، 143.

3- يعقوب تواتي، **مكافحة الهجرة غير الشرعيّة في المغرب العربي، دراسة حالة الجزائر**، المدرسة الوطنيّة العليا للعلوم السياسيّة، الجزائر، مذكرة ماستر، 2014-2015، ص، 21.

ومن النظريات المفسرة لظاهرة الهجرة النظريّة السوسيولوجيّة، يعتبر التحليل السوسيولوجي بأن ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة ترتبط بالضغوط البيئة وما نتج عنها من تفكك في قواعد الضبط الاجتماعي والروابط الاجتماعيّة، وبالتالي فأن المهاجرين يعيشون في أوساط اجتماعية غير وثيقة وضعيفة اقتصاديا واجتماعيًا، وترتبط أيضًا باختلاف التوازن بين الوسائل والأهداف المتوفرة لتحقيق هذه الأهداف بالطرق المشروعة، وكما هو معروف أن المجتمع تظهر فيه حالات معقدة تؤدي إلى حدوث مشاكل، وهذا ما يضعف التماسك والتساند الاجتماعيين والنتيجة حدوث الانزلاقات .

المطلب الثاني: أنواع أو مراحل تطور الهجرة غير الشرعية في الجزائر

أولا : انواع المراحل الهجرة

1- المرحلة الأولى: مرحلة تشجيع الدولة للهجرة القانونيّة

تعودُ أساس الهجرة الجزائريّة إلى أوروبا إلى حقبةِ الاحتلال الفرنسي لشمال أفريقيا، وأثناء هذه الحقبة هاجرت مجموعاتٌ كبيرةٌ باتجاه دول أوروبا وأبرزها فرنسا، وكانت أعوام ما قبل الحرب العالميّة الأولى 1914-1918، قد شهدت حالات هجرة كثيرة وساعد على ذلك القوانين التي أصدرتها سلطات الاحتلال الفرنسي فيما يتعلق بالهجرة، وأهمها قانون صدر عام 1914 والذي جاء في مضمونهِ رفع القيود عن الهجرة وتشجيع الهجرة التلقائيّة، وبالفعل أشرفَ الفرنسيون على الهجرة وتم استغلال المهاجرين وخصوصًا أصحاب الكفاءات للاستفادة منهم، واستغلت بعض المهاجرين للعمل في المصانع والمناجم، وتسخيرهم في خدمة الاقتصاد الفرنسي، وأيضًا التطوع في صفوف الجيش الفرنسي[1].

وتجدر الإشارة إلى أن دول المغرب العربي بشكل عام قدمت للفرنسيين قرابة 175 ألف جندي و150 ألف عامل أثناء الحرب العالميّة الأولى 1914- 1918، والأهم من ذلك أغلبهم

1- رشيد ساعد، **واقع الهجرة غير الشرعّية، من منظور الامن الانساني**، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق للعلوم السياسيّة، مذكرة ماستر، الجزائر، 2011-2012، ص، 23-24.

من الجزائريين الذين هاجروا إلى فرنسا[1]، وتشيُر بعض المصادر أن عدد المهاجرين في منتصف العشرينات قد وصل إلى حوالي 120 ألف عامل، نتيجة لحاجة فرنسا للعمالة، ولتأزم الأوضاع الاقتصادية في الجزائر بسبب سيطرة الفرنسيين على الأراضي الزراعيّة والثروات الطبيعيّة، وبين عامي 1900- 1939 كانت حاجة فرنسا للعمالة ضروريّة وبنسبةٍ كبيرةٍ، بسبب افتقارها لليد العاملة المحليّة التي انخفضت بشكل واضح نتيجةً لانخفاض معدل الولادات، وأثناء الحرب العالميّة الثانية 1939- 1945 خسرت الكثير من الجنود ولهذا سهّلت الهجرة من أجل تنمية اقتصادها، وبعد عام 1945 عاد أغلبُ المهاجرين ولم يبقى الإّ قرابة 10 ألف عامل من دول الشمال الافريقي المقيمين في فرنسا[2].

2- المرحلةُ الثانية: مرحلة وقف الهجرة

في عام 1973 حدثت أزمة النفط وأثرت على معظم دول العالم، وبعد هذه الأزمة اعتبرت الهجرة مشكلة أساسيّة، وتهدد مستقبل الدول، وكان من الطبيعي أن تسعى الدول الأوروبيّة لوضع حلول تتناسب معها، فعمدت لغلقِ حدودها في وجه كل أنواع الهجرة حتى اللاجئين والتجمع الأسري، وكانت الجزائر قد أصدرت في نفس العام قرارًا صادرًا عن مجلس الثورة، جاء في مضمونهِ" نظرًا للحالة المزرية التي آل اليها المهاجرون الجزائريون في فرنسا جرّاء العنصريّة والاضطهاد، فإنّ مجلس الثورة ومجلس الوزراء بعد الانحناء أمام المرحلة الجديدة من الشهداء الذين لا ذنب لهم الا مطالبتهم بالمساواة، يقرّر الوقف الفوري للهجرة الجزائريّة في انتظار ضمان الأمن والكرامة للجزائريين من طرف السلطات الفرنسيّة[3].

واتخذت بعض الدول الأوروبية بعض الإجراءات لمنع الهجرة فقامت بطرح وسيلة التراخيص السياحيّة التي كانت صالحة لعدة أيام أو شهور، واعتمدت على اختيار المهاجرين

1- نور الهدى بسامح وسلطانة بوزيان، **واقع الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر من منظور الامن الإنساني**، مرجع سابق، ص، 29

2- محمد عابد الجابري، وحدة المغرب العربي، مطابع الجامعة، بدون طبعة، تونس، 1978، ص، 65

3- نور الهدى بسامح وسلطانة بوزيان، **واقع الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر من منظور الأمن الانساني**، مرجع سابق، ص، 30

بنفسها، بالمقابل فقد عانى المهاجرين من العنصريّة والسياسات التمييزيّة ويرجع ذلك لعاميين:[1].

الأول: تواجد المهاجرين في مكان واحد وبأعدادٍ كبيرة

الثاني: فهو مرتبط بشكل أساسي بالبطالة التي زادت بشكل كبير، حيث بلغت أكثر من 5,82 مليون عاطل عن العمل في السوق الأوربيّة المشتركة عام 1978 منهم 22،8 بالمئة فرنسيين وأكثر من 300 ألف عاطل عن العمل من الأجانب.

3- المرحلةُ الثالثة: مرحلة الهجرة غير الشرعيّة

اتفقت الدول الأوروبيّة على ضرورة إغلاق الحدود وتشديد الرقابة لمنع المهاجرين من الوصول اليها، وبالفعل تم العمل على هذا الأساس في بداية عام 1974، وبالتالي حصرت أشكال الهجرة في التجمع الأسري أو اللجوء أو الهجرة السرّية بأنواعها، وتجدر الاشارة إلى إن الدول الأوروبيّة عدلت بعض من قوانينها بخصوص اللجوء عام 1993، مع العلم أنها لم تستقبل سوى 2 إلى 3 بالمئة من إجمالي اللاجئين، ونتيجة لذلك تزايدت الهجرة غير الشرعيّة، ولم تجد الدول الأوروبيّة أمامها غير دمج المهاجرين القدماء في المجتمع الأوروبي، والعمل على تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين، وهذه الإجراءات انعكست بشكل سلبي على دول أوروبا، حيث زادت الهجرة السرّية، وأصبحت مشكلة دوليّة[2].

وفي شهر كانون الثاني من عام 2007 تم إيقاف عدد من المهاجرين الجزائريين وصدر قرار بطردهم خارج الدول الأوروبية، والجدول التالي يوضح ذلك.

1- رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 48.

2- رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 50- 51.

الجدول الرقم (1) : أعداد الجزائريين الذين تم إيقافهم واتخذت في حقهم إجراءات الطرد في إطار الهجرة غير الشرعية حسب الفئة العمرية خلال شهر كانون الثاني 2007

	طرد قضائي	طرد إداري	أوصلو إلى الحدود	رحّلوا عبر الجو	المجموع
أقل من 18 عام	2	2	0	7	**11**
18-34	118	277	24	76	**450**
35-50	42	113	6	48	**209**
أكبر من 50 عام	3	7	3	37	**50**
أقل من 18 عام	2	2	0	7	**725**

المصدر : رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 84، نقلًا عن قيادة الدرك الوطني- الشراقة – الجزائر.

سجلت المصادر الإحصائيّة لظاهرة الهجرة السرّيّة في الجزائر عام 2009، ارتفاعًا ملحوظًا وخصوصًا في الأطفال والشباب، ويعود ذلك لعدة أسباب أبرزها، تحسن الأحوال الجويّة، ومع ذلك فأن الجزائر رفضت الانخراط في سياسة الاتحاد الأوروبي الهادفة إلى أدخال بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط في جهود محاربة الهجرة غير الشرعيّة باتجاه أوروبا، " مبررة رفضها بسياسة الاتحاد الأفريقي التي لا تريد لإفريقيا أن تكون حارثًا متقدمًا[1].

1- رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 50- 51.

ثانيا: دوافع الهجرة غير الشرعية

أما دوافع الهجرة غير الشرعيّة كانت عديدة أبرزها:

1- دوافعٌ اجتماعيّةٌ واقتصادية

نتيجة للعزلة التي كانت سائدة لدى بعض أفراد المجتمع الجزائري واختلاف الظروف والمفاهيم بين جيل وجيل أدت إلى حدوث مشاكل بين الشباب الجزائري، حيث يعيشون بالوقت الحالي معيشةً تختلف كل الاختلاف عن المعيشية التي عاشها شباب الستينات والسبعينات، وكذلك، فإن القيم الاجتماعية والإنسانية التي يعيشها الشباب نتج عنها اضطرابات ومشاكل يمكن نعتها باختلاف القيم الجديدة عن القديمة التي حدثت بالحقبة الأخيرة وخاصة مشكلة التعصب القبلي، بالإضافة إلى مشكلة أنتشار الفساد وأبرز إشكالياته الوساطة، ومشاكل عدم استغلال الوقت وادراك قيمته الحقيقيّة، وارتفاع كلفة الزواج، وانتشار ظاهرة شرب الكحول وتعاطي المخدرات وخاصةً عند الشباب، ومن المشاكل الاجتماعيّة التي أجبرت الشباب على الهجرة مشكلة السكن وعدم كفاية دخل الاسرة، وايضًا المشاكل التي كانت تحدث داخل كل بيت وما نتج عنها من التسلط الأبوي، أو عدم الاهتمام وغض النظر عن تصرفاتهم وقلة التوجيه والمتابعة، هذا ما خلق صراعات حادة داخل بعض الأسر، وبالتالي تأثرت فئة الشباب بالكثير من السلبيات والانعكاسات، مثل الادمان والانجرافات الجنسيّة والقتل والمشاكل النفسيّة وعدم تحمل المسؤوليات[1].

وبالاعتماد على دراسة صبيحة كيم، نلاحظ اختلاف واضح ما بين الإحصائيات الموجودة في الموازنة السنوية لمصلحةِ شرطة الحدود بميناء مدينة وهران، والجدير بالذكر أن هذه الإحصائية نسبيّة كون الكثير من المهاجرين يعيدون المحاولة أكثر من مرة، وأثناء إلقاء القبض عليهم يقدمون معلومات غير صحيحة" اسم مزيف، سن أخرى..."، من اجل أن لا

1- فارس بن صغير، تحت تاطير د. أموسى ذهبية، **واقع الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر: الاسباب وتدابير التصدي**، مجلة آفاق علم الاجتماع، جامعة البليدة2، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، العدد 10، 2015، ص، 316- 317.

تتمكن شرطة الحدود من التعرّف عليهم، والجدول التالي يوضح حصيلة الهجرة غير الشرعيّة بميناء مدينة وهران بين عامي 1998- 2005 مع العلم أن هذه الحصيلة فقط للذين تم عرضهم على العدالة[1].

الجدول الرقم (2) : حصيلة الهجرة غير الشرعية بميناء مدينة وهران بين عامي 1998-2005

السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
محاولة الإبحار السرّي	19	55	102	55	110	121	131	147
الإبحارالسرّي	90	86	45	88	108	138	**145**	**143**
المطرودون	**63**	**75**	**26**	**38**	**72**	**32**	**20**	**17**
المجموع	**172**	**216**	**173**	**181**	**290**	**291**	**296**	**307**

المصدر : صبيحة كيم، **ظاهرة الحرقة والشباب دراسة ميدانيّة لظاهرة الإقبال على الهجرة السريّة بميناء مدينة وهران**، مرجع سابق، ص، 28.

وفي عام 2007 ارتفع عدد المهاجرين حيث وصل إلى 1568 مهاجر، وتم طرد 715 مهاجر غير شرعي من الدول الأوروبيّة في إطار لقاء وزير التضامن الوطني مع الشباب الحراق بالمركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافيّة بالسانيّة- ولاية وهران[2].

وتبين بعض الدراسات أن نسبة 182 بالمئة من الأطفال والذين أعمارهم أقل من 15 عامًا لديهم مشروع مستقبلي وهو الهجرة باتجاه الدول الأوروبيّة، وأن الفئة العمريّة التي تتراوح ما بين 21 – 30 عامًا هي النسبة الأكبر التي ترغب بالهجرة، تليها فئة أقل من 20 عامًا،

1- صبيحة كيم، ظاهرة الحرقة والشباب دراسة ميدانية لظاهرة الإقبال على الهجرة السريّة بميناء مدينة وهران، ص، 28.

2- صبيحة كيم، **ظاهرة الحرقة والشباب دراسة ميدانيّة لظاهرة الإقبال على الهجرة السرية بميناء مدينة وهران**، مرجع سابق، ص، 28.

وفئة 31- 40 عامًا فهي الأخيرة، وتجدر الاشارة إلى أن نسبة المقبلين على الهجرة غير الشرعيّة تنخفض كلما أرتفع العمر، نظرًا للمخاطر والمصاعب التي يتعرض لها المهاجرين[1].

أما الدوافع الاقتصادية للهجرة كانت نتيجة الأزمات الاقتصادية التي حصلت، وهي ترتبط بظروف العمل والدخل والموارد، والملاحظ أنه لم يكن هناك توفير فرص عمل للشباب، وتدنى الدخل وزيادة ساعات العمل، وأيضًا ارتفعت أسعار السلع الغذائيّة، وراحت نسبة الفقر ترتفع بشكل ملحوظ [2]

أما البطالة فحسب إحصائيّة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي تقدر بحوالي 23،7 %، ويشير تقرير برنامج الأمم المتحدة لعام 2005، إلى أن عدد الجزائريين الذين يعيشون تحت خط الفقر قد بلغ 5،2 مليون شخص، يمثلون 6،25 % من عدد السكان البالغ في نفس العام 32 مليون نسمة، وتدل الإحصاءات أن 7% من السكان يعيشون في مستوى الفقر[3].

2 -دوافع سياسيّة وأمنيّة كانت الأوضاع السياسيّة والأمنيّة من أهم الأسباب التي دفعت المهاجرين بالتوجه نحو الهجرة، ويمكن القول أنها زادت من نسبة المهاجرين بشكل كبير، فالهجرة تأثرت بالعوامل السياسيّة كونها سبب أساسي مسبب للهجرة، مع العلم أنه تم إنشاء بعض الهيئات والمنظمات الدولية لضبطها ومساعدتها ومنها منظمة العفو الدوليّة[4].

مع حدوث انقلاب 1992 توقف المسار الانتخابي في الجزائر وهذا ما أدى لأزمة أمنيّة، حيث خرجت المظاهرات ووقعت أعمال الشغب والفوضى في معظم أنحاء البلاد، وتأزمت الأوضاع الأمنيّة والسياسيّة، وعلى أثر ذلك تسارعت الهجرة من الجزائريّين للبحث عن الامان وفرص العمل، وتم عبر الأراضي الجزائريّة دخول العديد من المهاجرين وتشير المصادر

1- المرجع نفسه، ص، 30

2- فارس بن صغير، تحت تاطير د. أموسى ذهبية، **واقع الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر: الاسباب وتدابير التصدي**، مجلة آفاق علم الاجتماع، مرجع سابق، ص، 317.

3- رقية سليمان عواشرية، مرجع سابق، ص، 150-151.

4- رياض عواد، **هجرة العقول**، دار الملتقى للطباعة والنشر، بدون طبعة، سورية، 1995، ص، 70.

الإحصائيّة أنه تم تسجيل ما يقارب 34 جنسية افريقيّة وأسيويّة عبرت الأراضي الجزائريّة بغية الوصول إلى دول أوروبا[1].

3- دوافع جغرافيّة وديمغرافيّة

لعبت العوامل الجغرافيّة والديمغرافيّة دورًا كبيرًا في زيادة معدلات الهجرة نحو أوروبا لعدة أسباب أبرزها المناخ القاسي والحرارة المرتفعة والجفاف والكوارث الطبيعيّة، بالإضافة لانتشار الأمراض وغيرها...، جميعها تساهم في زيادة الهجرة، وكذلك الموقع الجغرافي فالجزائر تعتبر بلداً رئيسي يربط أفريقيا بأوروبا وهذا ما ساعد على انتقال المهاجرين[2]. والجزائر تتوسط دول المغرب العربي، حيث نجد أنها تشترك في حدود بريّة واسعة مع سبع دول، تقدر حدودها مع النيجر ب 300 كلم، ومالي ب 1280 كلم، وليبيا 1250 كلم، والمغرب ب 1523 كلم، وتونس ب 955 كلم، والصحراء الغربيّة ب 143 كلم، و موريتانيا ب 520 كلم، ونستنتج من ذلك صعوبة السيطرة على تلك الحدود الشاسعة، وأيضًا تتميز الجزائر بشريط ساحلي مهم يمتد على طول 1200 كلم[3].

وكذلك فأن عامل النمو السكاني الذي يعتبر العامل الأكثر ثقلًا على الهجرة باتجاه أوروبا، ومع ارتفاع عدد الولادات مقابل انخفاض مستوى المعيشة، وارتفاع معدل البطالة، وتأزم الأوضاع الاقتصادية أكثر، بالإضافة للأوضاع السياسيّة المتوتّرة... كل هذا ساعد على تزايد أعداد المهاجرين نحو دول أوروبا[4].

1- الاخضر عمر الدهيمي، **دراسة حول الهجرة السريّة في الجزائر**، بحث مقدم إلى ندوة التجار العربيّة في مكافحة الهجرة غير الشرعيّة، جامعة نائف العربية للعلوم الامنية، السعودية، 2010، ص، 9.

2- الهادي أبو رقمة، **الانفجار السكاني**، منشورات جامعة السابع من أبريل، دون طبعة، ليبيا، 1993، ص، 35.

3- رقية سليمان عواشرية، مرجع سابق، ص، 151.

4- نور الهدى بسامح وسلطانة بوزيان، **واقع الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر من منظور الامن الانساني**، مرجع سابق، ص، 50.

المبحث الثاني: صور والاشكال الهجرة غير الشرعيّة

تعتبر صورة والاشكال الهجرة غير الشرعية من الماذج التي يتبيعها الشباب حلم بالمستقبل افضل وحياة كريمة وهنا يتبع طرق للهجرة غير شرعية بالوسائل التي غلبنا ما تكون ماسوية .

المطلب الاول : طرق الهجرة غير الشرعيّة

اتبع المهاجرون عدة طرق للهجرة ومنها الطرق الجويّة أي عن طريق المطارات، ولكن هذه الطريقة كانت صعبة جدًا نتيجة للرقابة الأمنيّة، ويمكن القول أنها كانت شبه معدومة، ولم يتمكن الا القليل من الهجرة غير الشرعيّة عن طريقها، مستخدمين عدة اساليب منها تزوير أوراق السفر والتأشيرة أو عن طريق أحد العاملين في المطار[1] خصوصًا وإن الرقابة الأمنيّة أصبحت أكثر تشديداً بعد حادثة اختطاف الطائرة الفرنسيّة عام 1994، وأيضًا تم إنشاء مديريّة فرعية لضبط أمن المطارات، ومع أنتشار وسائل التكنولوجيا أصبح موضوع الهجرة غير الشرعيّة عن طريق الجو شبه مستحيل[2].

في حين كانت الهجرة غير الشرعيّة بوساطة الطرق البريّة أسهل خصوصًا وأن حدود الجزائر واسعة، ولا يمكن ضبطها بشكل جيد، وساعد على زيادة عدد المهاجرين قرار الحكومة الإسبانية عندما أعلنت عن تسوية أوضاع المهاجرين بدواعي انسانية، وأيضًا كثرة المهربين أو بما يعرف بتجار البشر[3].أما الطرق البحريّة فكانت هدف المهاجرين للوصول أوروبا وساعد على ذلك عدة عوامل أبرزها اتساع المحيط المينائي، بالإضافة لندرة أجهزة الانذار والمراقبة والكاميرات، وتحسن الظروف المناخيّة[4]. وتم توقيف ما يقارب 300 مهاجر أثناء محاولتهم الهجرة عبر السفن أو الميناء، وكان ذلك بتواطؤ بعض البحارة مقابل مبالغ مالية يتم الاتفاق

1- الاخضر عمر الدهيمي، مرجع سابق، ص، 10.

2- الاخضر عمر الدهيمي، المرجع نفسه، ص، 10.

3- الاخضر عمر الدهيمي، المرجع نفسه، ص، 9- 10.

4- الاخضر عمر الدهيمي، المرجع نفسه، ص، 10

عليها، وبالاستناد لإحصاءات وزارة الخارجية الإسبانية لعام 2007 فأن ما يقارب 56 الف مهاجر غير شرعي دخل الأراضي الإسبانية، في حين تم طرد ما يزيد عن 200 الف مهاجر قبل وصولهم إلى الحدود الإسبانية[1].

1- الهجرة غير الشرعيّة الداخليّة

كانت دول أوروبا قد أغلقت الحدود وفرض الرقابة لمنع تدفع المهاجرين، وتحسن الاقتصاد الجزائر هذا ما جعلها هدف للمهاجرين للاستقرار والعمل على أراضيها، وهذا ما عبر عنه رئيس قسم الشرطة القضائيّة لقيادة الدرك الوطني إلى أن الجزائر تحولت من دولة عبور إلى دولة استقرار ل 70% من المهاجرين غير الشرعيين، وكذلك أكد محافظ الحدود أن 26% من الصينين الموجودين داخل الجزائر يفضلون البقاء بصفة غير شرعيّة[2].

وأثناء التحقيق الذي اجرته اللجنة الدوليّة للتضامن مع البلدان على عينة من 2000 شخص، حيث قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين ب 26 الف مهاجر مقابل 40 الف مهاجر في عام 2003، وتأكيد الدراسة التي قامت بها اللجنة أن نسبة 40% من المهاجرين يعتبرون أن الجزائر مكان لاستقرارهم النهائي، في حين كانت نسبة 40% من المهاجرين تعتبر الجزائر طريق للوصول إلى الدول الأوروبيّة، أما 20% فكانت أراء متنوعة[3].

وتأكد بعض المصادر أن الأمن الجزائري أوقف أكثر من 300 شخص من جنسيات مختلفة بتهمة الإقامة غير النظامية، في حين تم إعادة أكثر من خمسة ألاف شخص باتجاه دول أفريقيا خلال عام 2010، وايضًا أعلنت المديرية العامة للأمن الوطني الجزائري أنها أوقفت 370 شخص من جنسيات مختلفة دخلوا الجزائر بطريقة غير شرعية أو انتهت إقامتهم[4].

1- فتيحة كركوش، **الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر، دراسة تحليلة نفسية اجتماعيّة**، مجلة دراسات نفسيّة وتربويّة، 2010، ص، 46- 47.

2- رقية سليمان عواشرية مرجع سابق، ص، 148

3- رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 77.

4- رقية سليمان عواشريّة، مرجع سابق، ص، 148- 149.

2- الهجرة غير الشرعيّة نحو أوروبا

لم يكن أمام المهاجرين وسيلة للوصول إلى أوروبا أفضل من الطريق البحري، ويعود ذلك لقلة المسافة وللظروف المناخيّة، هاجر الأفارقة المتواجدين بصفة غير قانونيّة في الجزائر، بالإضافة للجزائريين الذين كانوا يرغبون بالهجرة، ولعب المهربين دورًا أساسيًا في تهريب الأشخاص، كونهم يمتلكون القوارب وبعض الأجهزة ليعرفوا الاتجاهات [1].

ولا بدّ من الاشارة إلى أن ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة باتجاه أوروبا تعد ظاهرة كبيرة جدًا من النواحي الاجتماعيّة والسياسية والأمنيّة ...، وبالتالي فإنها مشكلة أساسية للجزائر، حيث نجد بعض التدخلات غير الشرعيّة على الأراضي الجزائريّة ونذكر منها التي وقعت على الحدود مع مالي والنيجر في الصحراء[2].

المطلب الثاني : تداعيات الهجرة غير الشرعيّة والتدابير المتخذة

1- على المستوى الاجتماعي

نجم عن الهجرة غير الشرعية الكثير من المشاكل الاجتماعية في الجزائر والدول المستقبلة للمهاجرين، وأبرزها ظاهرة الزواج من الاجنبيات، وهذا الأسلوب أتبعه البعض من أجل تبرير وجودهم داخل الدولة المستقبلة لهم، وفي كثير من الاحيان ينتج عنها مشاكل داخل الأسرة ومنها الطلاق ومشكلة نسب الأولاد، وكذلك ظهرت مشكلة القيم الجديدة وثقافات دخيلة كالتسول والبطالة أثرت بشكل كبير على واقع البلد المستضيف، وهنا لا بدّ من الاشارة إلى أن نسبة المهاجرين من الذكور بلغت 98% وتحديدًا الذين تتراوح أعمارهم ما بين 20- 45، وهذا ما خلق بعض المشاكل ومنها السكن الذي يضم الذكور ونتج عنه العنف والانحراف والأخلاق والسلوك الإجرامي[3].

1- يعقوب تواتي، مرجع سابق، ص، 36.

2- رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 81.

3- حمدي شعبان، **الهجرة غير المشروعة (الضرورة والحاجة)** مركز الاعلام الامني، ص، 9- 10.

أثرت الهجرة غير الشرعيّة على الجزائر والبلدان المصدرة للمهاجرين جملة من الانعكاسات السلبيّة، حيث كان المهاجر يترك زوجته ويهاجر فيفتقد أولاده التربية الصحيحة، وهذا ما أدى إلى وجود جيل من الشباب الغير أخلاقي المنحرف الفاقد للوعي، وكذلك تزايد على حالات الطلاق بسبب غياب الزوج لعدة أعوام، وتأثرت معدلات الخصوبة لدى الرجال المهاجرين بسبب الأعمال الضارة بالصحة التي كانوا يقومون بها[1].

2- على المستويات السياسيّة والأمنيّة والوطنيّة

احدثت الهجرة غير النظامية انعكاسات سلبية على واقع الجزائر حيث كانت سببًا أساسيًا في توتر وتأزم العلاقات مع بعض الدول الأجنبية، والدليل على ذلك ما قاله جاك بارو " المكلف بالعدالة والحريات في اللجنة الأوروبيّة"، بأن العلاقات مع بعض دول المغرب العربي ومنها الجزائر أصبحت معقدة وخصوصًا وأن الجزائر قد رفضت توقيع اتفاقات استقبال المهاجرين غير الشرعيين بعد ترحيلهم من الأراضي الأوروبيّة إلى مواطنهم الأساسيّة و بالمقابل فقد كانت الحكومة الجزائريّة قد أجرت تحقيقات، ووصلت إلى معلومات تفيد بأن بعض المهاجرين كانوا يقدمون معلومات حول تحركات الأمن الجزائري، ومعلومات خاصة بالدولة الجزائريّة على مختلف الجوانب السياسيّة والأمنيّة والاقتصادية...، بالإضافة إلى أن بعض المهاجرين كانوا يقومون بتهريب المخدرات وبعض المواشي، وهذا ما كان يؤثر بشكل سلبي على أمن واستقرار الجزائر[2] وكذلك دخول بعض المجموعات التي تنتمي لعصابات ارهابية إلى الأراضي الجزائريّة، بهدف القيام بأعمال إرهابية وأحداث الشغب والتوتر، وتزايد أعداد الأشخاص الذين يتاجرون بالبشر " المهاجرين"، وتم استغلالهم بمبالغ مالية كبيرة خصوصًا بعد أنتشار ظاهرة المكاتب الوهميّة التي زادت من استغلال المهاجرين[3].

1- المرجع نفسه، ص، 9- 10.

2- فايزة ختو، **البعد الامني للجهرة غير الشرعيّة في إطار العلاقات الاورمغاربيّة 1995- 2010**، رسالة ماستر، العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، 2010، ص، 160- 161.

3- حمدي شعبان، **الهجرة غير المشروعة (الضرورة والحاجة)**، مرجع سابق، ص، 11- 12.

أما التدابير المتخذة لمكافحة الهجرة غير الشرعيّة كانت على عدة مستويات أهمها:

1 –التدابير الجزائريّة على المستوى الوطني

قامت الجزائر بإجراءات عديدة لمواجهة الهجرة غير الشرعيّة فعلى المستوى الوطني وضعت القوانين للحدّ من ظاهرة الهجرة غير النظاميّة، فقد كانت قد أصدرت القانون البحري الجزائري بموجب الامر 80/76 المنشور في الجريدة الرسميّة العدد 29 في تاريخ 10 نيسان 1977، وكون الهجرة غير الشرعيّة كانت جريمة محتملة لا ترقى إلى الجريمة الواقعة ولا إلى درجة الظاهرة، لهذا راح المسؤولون في الجزائر يبحثون تعديل القانون البحري بالأمر 5/95 الصادر في تاريخ 25 حزيران 1998، الذي يتضمن مغادرة الأراضي الجزائريّة بصفة غير قانونيّة، ونصت المادة 545 منه على جريمة السفر خلسة في سفينة، وجاء في هذه المادة عقوبات جزائية على فعل الهجرة غير الشرعية عن طريق سفينة قصد القيام برحلة، بالحبس من 6 أشهر إلى 5 أعوام، بالإضافة لغرامة مالية قدرت ب 10000 د.ج، إلى 50000 د.ج، خلافًا لجريمة الركوب غير النظامي على سفينة المشار اليها بالمادة رقم 544 من القانون البحري الذي عاقب عليها بالغرامة فقط من 10000 د.ج، إلى 500000 د. ج ولكن هذا القانون لم يحقق نتائج جيدة، هذا ما دعا الحكومة الجزائريّة إلى أن تصدر قانون رقم 1/9، الذي تم التحضير له بموجب مشروع تقنين العقوبات، المتضمن تجريم مغادرة الجزائر بشكل غير نظامي من قبل وزارة العدل وأودع لدى المجلس الشعبي الوطني في 13 أيلول في عام 2008، وفي نفس العام تم عرض على الحكومة الجزائريّة، وخلال مناقشة هذا القانون في عام 2009، أتفق على إلغاء المادة 175 مكرر(1)، المتعلقة بتجريم المهاجريين بصفة غير قانونيّة عبر منافذ أو مراكز غير مراكز الحدود، واعتبارهم ضحايا بالنظر للعوامل التي دفعتهم للهجرة غير الشرعيّة

والجدير بالذكر إن هذا القانون فشل في ضبط ظاهرة الهجرة غير النظاميّة، والدليل على ذلك ما سجل في عام 2009 من ارتفاع اعداد المهاجرين اتجاه الدول الاوروبية، بالمقابل فقد أهتمت الجزائر بوضع العديد من الخطط الاقتصادية واهتمام خاص بالشباب، وعملت الجزائر بين عامي 2009- 2013 على مكافحة البطالة حيث انخفضت إلى أقل من 9% نتيجة ايجاد أكثر من 450000 منصب شغل في كل عام[1]. ومع ذلك ظلت الهجرة غير الشرعيّة مستمرة، وعلى مستوى المؤسسات الوطنيّة فقد كلفت الدولة الجزائريّة قوات الجيش الوطني والامن والدرك والشرطة، " مجموعة حراس الحدود، وحرس السواحل، ومصالح شرطة الحدود"، في فرض الرقابة وضبط الحدود[2].وتكوين فرق أمنيّة كانت من مهامها التحري، البحث، التموقع، وكذلك تفكيك شبكات الهجرة غير الشرعيّة[3].

وتم إنشاء الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير النظاميّة، وهو جهاز مركزي للقيادة والتنسيق بين مختلف المراكز، وكذلك تم تجهيز السواحل الجزائريّة ببعض اجهزة المراقبة[4].

بالمقابل فقد فرضت السلطات الجزائريّة على كل من يأوي أجنبيًا أن يبلغ عنه مهما كانت صفة إقامته، ووضعت بعض القواعد المتعلقة بالفنادق حيث يترتب على المؤجر اخبار الشرطة أو الدرك الوطني[5]وكذلك أصدرت السلطات بعض القواعد التي تحكم نشاط وكالة السياحة

1- صبيحة كيم، **البعد الانساني لظاهرة الهجرة غير الشرعيّة في المجتمع الجزائري**، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 4، العدد 7، ص، 7؛امينة بوزينة امحمدي، **جهود الجزائر في إطار مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة**، مجلة الميزان، معهد الحقوق والعلوم السياسيّة- مخبر الجرائم العابرة للحدود والمركز الجامعي صالحي أحمد بالنعامة – العدد 3، الخاص بفعاليات الملتقى الدولي حول واقع الهجرة غير الشرعيّة وآليات مكافحتها المنعقد في 16- 17 أكتوبر 2018، ص، 87- 91؛ **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 29، الصادر في تاريخ 10 نيسان1977.

2- امينة بوزينة امحمدي، مرجع سابق، ص، 91.

3- رقية سليمان عواشرية، مرجع سابق، ص، 155- 156.

4- زياد محمد، **الشباب الجزائري، الهجرة غير الشرعيّة نحو أوروبا، المحور، الهجرة العنصرية، حقوق اللاجئيين الجاليات والمهاجر**، دار الطليعة، 2007، ص، 17-20.

5- صبيحة كيم، مرجع سابق، ص، 7.

والأسفار، كي لا يتمكن أي مؤجر من أن يأوي أجنبيًا دون التبليغ عنه خلال مدة أقصها أربع وعشرين ساعة[1].

وبالفعل تمكنت السلطات الجزائرية من إلقاء القبض على العديد من المهاجرين الذين أتخذوا من الأراضي الجزائرية طرق للوصول إلى أوروبا، والجدول التالي يوضح ذلك.

الجدول الرقم (3): إحصائيات بإعداد الذين تم طردهم خارج الجزائر بين عامي 2007-2010

الأسباب	2007	2008	2009	السداسي الأول لعام 2010
الهجرة السرّية	121	59	72	**34**
العبور غير الشرعي	48	22	56	**15**
أسباب أخرى	32	36	54	**23**
المجموع	201	117	182	**72**

المصدر : رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 88، نقلًا عن قسم شرطة الحدود بالمديرية العامة للأمن الوطني.

1- رقية سليمان عواشرية، مرجع سابق، ص، 156.

وفي ما يلي الجدول الرقم (4) يبين توزيع مصالح وفرق شرطة الحدود في المناطق الجزائرية.

الجدول الرقم (4): توزيع مصالح وفرق الحدود

مقر المصالح والفرق	المصالح والفرق الجهوية لمديرية شرطة الحدود
قسنطينة – سوق أهراس، وهران، مغنية، ورقلة، إليزي، تمنراست، بشار	المصالح الجوية لشرطة الحدود
الاولى: لشرطة الحدود ميناء الجزائر **الثانية:** لشرطة الحدود مطار هواري بومدين فرق شرطة الحدود	

المصدر : يعقوب تواتي، مرجع سابق، ص، 93.

2- التعاون والتنسيق على المستوى الإقليمي والدولي

سعت الجزائر في إطار التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعيّة للتعاون والتنسيق مع بعض الدول الإقليمية والدوليّة، حيث قامت بتوقيع اتفاقية الشراكة مع الدول الاوروبيّة للتصدي لظاهرة المهاجرين السرّيين وتدعيم جهود السلطة الجزائرية في مجال التحكم في الهجرات[1].والجدير بالذكر ان الجزائر لم توقع اتفاقية الشراكة مع دول أوروبا الا في عام 2002، وذلك بعد جولات من المفاوضات والمناقشات التي بدأت في عام 2001، وركزت اتفاقيّة الشراكة الاوروبيّة- الجزائريّة على ما يلي[2]

أ- التعاون والتنسيق في المجال القضائي والقانوني ومكافحة ظاهرة الارهاب والرشوة.

1- لمعرفة القواعد المتعلقة بالفنادق ينظر، المادة 57-58 من القانون رقم 1/9 الصادر في6 يناير 1999 منشور في **الجريدة الرسميّة الجزائريّة، العدد 3**، الصادر في 10 يناير 1999، ص، 3.

2- لمعرفة القواعد التي تحكم نشاط وكالة السياسة والاسفار، ينظر إلى المادة 25 من القانون رقم 6/99 الصادر في 4 أبريل 1999، المنشور **في الجريدة الرسميّة الجزائريّة، العدد 24**، الصادر في 7 أبريل 1999، ص، 11.

ب- تقديم الدعم للمؤسسات الجزائريّة لتتمكن من تطبيق القانون وضبط ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة.

ج- ركزت المادتين 83- 84 من الاتفاقية على ضبط ظاهرة تنقل الافراد والتأشيرة وقضيّة الهجرة بما فيها الهجرة غير الشرعيّة وإعادة القبول.

د- تنص بالمادتين 86-87 على محاربة كافة انواع الجرائم ومنها تبيض الاموال، والمخدرات....

وكذلك تعاونت الجزائر مع الاتحاد الافريقي حيث تم وضع خطة للتعاون تحت مسمى " مواطنوا إفريقيا"، وتهدف إلى أن تكون استراتيجية الدول الاوروبية تجاه دول افريقيا تنصب في تمويل التنمية، وأيضًا رفض هجرة الأدمغة وسعى هذا التعاون إلى تحقيق المصالح المشتركة وهي[1].

- تعزيز التعاون مع مصالح الامن لضمان ضبط مراقبة الحدود بشكل جيد.
- تشجيع التعاون بين الدول الافريقية للتصدي لمجموعات وشبكات استغلال الهجرة غير النظاميّة.
- إنشاء قاعدة بيانات حول طبيعة واهمية آليات إدارة الهجرة غير قانونية.
- العمل على دعم كل المبادرات التي تحسن أحوال سكان الحدود.

وفي نطاق التعاون تم توقيع برتوكول بين الجزائر وإسبانيا في 31/ 07/ 2002، والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 476/3 المؤرخ في 2006/12/06، وكانت قد وقعت الجزائر اتفاقية مع إيطاليا في تاريخ 24 شباط 2000 وصادق عليها المرسوم الرئاسي 67/6 المؤرخ في يوم 11 شباط 2006 وبموجبها تم ترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين، وقدمت إيطاليا 1000 تأشيرة عمل للجزائريين في عام 2006 ومثلها في عام 2009[2].

1- رشيد ساعد، مرجع سابق، ص، 94.

2- رقية سليمان عواشرية، مرجع سابق، ص، 154.

الخاتمة

عالجت هذه الدراسة ظاهرة اجتماعية معقدة تشغل الرأي العام الاجتماعي و السياسي في العالم بأسره، بحيث كانت الهجرة و لازالت ذات وزن و تأثير بالغ على العلاقات الدولية عموما و العلاقات بين ضفتي المتوسط بشكل خاص، حيث أصبح من غير الممكن التغاضي عن تأثير الهجرة على مسار تلك العلاقات، و لذلك فهي تستدعي مزيد من التعاون و التنسيق بين دول الاتحاد الأوروبي و بين دول جنوب حوض المتوسط بهدف تنظيمها.

أصبحت الهجرة ظاهرة عالمية تزايدت نسبتها و توسع نطاقاتها و تعددت أشكالها، توسعت الهجرة من حيث الحجم و الانتشار، و انتقلنا من الهجرة العمالية إلى أشكال متعددة هجرة الكفاءات، الهجرة العائلية إلى هجرة اللاجئين... و لم تعد الهجرة مؤقتة كما كانت في السابق بل أن مشاريع المهاجرين تغيرت، فأصبح الهدف الاستقرار في دول الإقامة، كما انتقلنا من هجرة شرعية بشكل عام إلى هجرة يغلب عليها الطابع السري، و التي انتشرت بشكل ملفت للانتباه خلال سنوات التسعينيات، كل ذلك فرض على كل طرف للتعامل مع الظاهرة انطلاقا من تحقيق مصلحته الوطنية.

و لقد تعددت و تنوعت الأسباب الدافعة للهجرة السرية سواء من أسباب سياسية، أمنية، اقتصادية، اجتماعية ثقافية، و لقد كان للبعد الاقتصادي الوزن الأكبر في التأثير على انتشار الظاهرة دون إهمال العوامل الأخرى. و إذا كانت المياه إحدى قوى الطبيعة، فان الهجرة يمكن اعتبارها من قوى التاريخ الحتمية، و التحدي الذي يواجهنا لا يكمن في محاولة وقف الهجرة، بل في حسن إدارتها بتعاون كل الأطراف المعنية.

و عليه القول أن ظاهرة الهجرة السرية ليست مسالة ظرفية بل باتت مكونا هيكليا مازالت الآليات المستخدمة لحد الساعة غير قادرة على تدبيره بشكل يحد من آثاره و انعكاساته سواء على دول المنبع أو الدول المستقبلة لهذا يجب إعادة النظر في الهجرة ككل، و يتطلب الأمر تفعيل الاتفاقيات المبرمة بين الدول فيما يخص الهجرة و التي تنص على تخصيص حصة من المهاجرين بصورة قانونية تستقبلها الدول المتوسطية المتقدمة، و رغم محدودية الحصة فإنها

تشكل صمام أمان بالنسبة لتنظيم الهجرة و الحيلولة دون تنامي و كثافة الهجرة غير الشرعية أو السرية.

و أيضا لابد من محاربة الهجرة غير الشرعية التي تتطلب على المدى الطويل مواجهة الأسباب و المنابع التي تعود إليها و التي تغلب عليها شروط الفقر و ازدياد الفوارق و انسداد الأفق بسب تنامي البطالة و من ثم لا مفر من سياسة إنمائية أو إستراتيجية اقتصادية اجتماعية تؤدي إلى خلق فرص العمل و احترام الكرامة الإنسانية تحقيق هذا الهدف يتطلب تنمية مستدامة قائمة على مشروعات اقتصادية و اجتماعية و انجازات ملموسة تسمح باستقرار المواطنين في أماكن إقامتهم الأصلية.

الاستنتاجات والتوصيات

1 – يمكن القول أن ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة من المشاكل المعقدة والصعبّة، وهي ظاهرة أثارها وانعكاساتها سلبية على الجزائر كونها بلد مصدرّ للمهاجرين، وكذلك تزداد هذه الظاهرة أكثر سلبية عندما تفقد الجزائر شبابها.

2 – فعلى الرغم من الاجراءات والتدابير التي اتخذتها الجزائر للتصدي لهذه الظاهرة، ألا أنها لا تزال تشكل خطرًا حقيقيًا يهدد المجتمع الجزائري، ويعود ذلك لعدم الاهتمام بشكل جيد بوضح الحلول المناسبة سواءً الأمنيّة او الاقتصاديّة او الاجتماعيّة...، وبالتالي نتج عنها انعكاسات سلبية في مختلف جوانب الحياة الصحيّة والاجتماعيّة...، وخسارة الجزائر لشبابها، أستمر مع استمرار سياسات الدول الاوروبية التي يمكن اعتبارها امتداد لسياساتها السابقة، في ان هذه الدول التي كانت دول استعمارية سلبتّ خيرات و ثروات الدول المستمرة، والآن تعيد استعمارها من جديد، حيث تقوم باستنزاف عنصر الشباب الجزائري، وهذا وما جعل الجزائر تتأثر بشكل كبير كونها تفقد شبابها، بالإضافة لتعقدّ العلاقات مع بعض الدول الإقليميّة والاوروبية.

3 – إن الموقع الجغرافي للجزائر وحدودها الواسعة مع الدول المجاورة، وقرب المسافة بينها وبين الدول الأوروبيّة، بالإضافة لأسباب اقتصادية واجتماعيّة وأمنيّة...، زاد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية تعقيدًا.

4 – وهنا لا بدّ من الاشارة إلى إعادة النظر في ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة.

5 – وللأمانة يحزّ في نفسي القول أن الجزائر، لم تفلح بمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وليست لديها رؤية مستقبلة واضحة المعالم، ولا استراتيجية للحد من هذه الظاهرة.

6 – ونوصي بالدرجة الاولى ان تستثمر الجزائر عامل المواطنة لمعالجة الأسباب التي أدت للهجرة، كالفقر والبطالة والمشاكل والأزمات... وأن تستفيد من انتماء هؤلاء المهاجرين في دعم الاقتصاد الوطني الجزائري، ويكون ذلك من خلال تحقيق العدالة الاجتماعيّة، بإيجاد فرص عمل للشباب الجزائري دون تمييز، من خلال إنشاء مشاريع تنمويّة واقتصادية واجتماعيّة، والقضاء على التخلف، بمعنى أخر "إيجاد استراتيجية أفضل للشباب الجزائري"، وبضرورة التنسيق والتعاون مع الدول الإقليميّة لتصدى لظاهرة الهجرة غير الشرعيّة.

قائمة المراجع

القائمة المراجع

الاتفاقيات والبرتوكول

1- إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982 .

2- إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

3- - نص إعلان برشلونة للشراكة الأورو- متوسطية المنبثق عن المؤتمر الأورو- متوسطي في برشلونة 27-28 نوفمبر 1995

4- توليوتريفيس ، إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار جامعة ميلانو ، إيطاليا سنة 2010

القوانين

1- الأمر رقم 96-53 المؤرخ في يناير 1996 المتهن التصديق على إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، الجريدة الرسمية رقم 06 المؤرخة في يناير 1996 .

2- المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 هـ الموافق 5 فيفيري2002 ، الجريدة الرسمية ، عدد 09 بتاريخ الأحد 27 ذي القعدة عام 1422 الموافق لـ10 فيفري 2002.

3- القانون 57-58 من القانون رقم 1/9 الصادر في6 يناير 1999 منشور في **الجريدة الرسميّة الجزائريّة، العدد 3**، الصادر في 10 يناير 1999

4- القانون رقم 6/99 الصادر في 4 أبريل 1999، المنشور **في الجريدة الرسميّة الجزائريّة، العدد 24**، الصادر في 7 أبريل 1999،

الكتب

1- إدبريس بوسكين، أوروبا والهجرة الإسلام في أورباء (الأردن: دار الحمد للنشر والتوزيع، 2013)

2- عبد المؤمن مجذوب، فظاهرة الهجرة السرية والإرهاب وأثارها على العلاقات الأورومغاربية"، دفاتر السياسية والقانون، العدد 10 (2014)

3- ليندة عكروم، تأثيرات التهديدات الأمنية الجديدة على العلاقات بين الشمال وجنوب المتوسط، (عمان: دار بن بطوطة للنشر والتوزيع، 2011).

4- خليل حسي- صارم سمير الشراكة الأورومتوسطية من الحوار إلى الشراكة، بيروت لبنان: دار الفكر المعاصر – دمشق سوريا: دار الفكر، 2000،ن، العلاقات الدولية، النظرية والواقع، التخلف والقضايا، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2011

5- أحمد عبد العزيز الأصغر وآخرون ، مكافحة الهجرة غير الشرعية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، د.ط ، الرياض ، 2010

6- عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي، (الجزائر: المكتبة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005)

7- رؤوف قميني ، أليات مكافحة الهجرة الغير الشرعية ، دراسة تحليلية في ضوء القانون الجنائي الدولي ، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع الجزائر ، 2016

8- محمد رضا التميمي، " الهجرة غير الفتونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية"، دفاتر السياسة والقانون، عدد 4 (2011)

9- طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤية مستقبلية، (مصر الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2009

10- قدي بوحنية، عصام بن الشيخ، ظاهرة الهجرة غير الشرعية وآثارها الدولية: حالة الجزائر تحقيق الاتفاق حول المفاهيم القانونية في دراسة الظاهرة، شبكة رواد المعرفة، عند 3788 (2012)

11- فتيحة كركوش، **الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر، دراسة تحليلة نفسية اجتماعيّة**، مجلة دراسات نفسيّة وتربويّة، 2010

12- حمد عابد الجابري، وحدة المغرب العربي، مطابع الجامعة، بدون طبعة، تونس، 1978.

13- زياد محمد، **الشباب الجزائري، الهجرة غير الشرعيّة نحو أوروبا، المحور، الهجرة العنصرية، حقوق اللاجئيين الجاليات والمهاجر**، دار الطليعة، 2007

14- رياض عواد، **هجرة العقول**، دار الملتقى للطباعة والنشر، بدون طبعة، سورية، 1995

15- الهادي أبو رقمة، **الانفجار السكاني**، منشورات جامعة السابع من أبريل، دون طبعة، ليبيا، 1993

المذكرات والرسائل الجامعية

المجالات العلمية

1- فايزة بركان، "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، (متنكرة ماجستير، قسم الحقوق جامعة باتنة، 2011)

2- كريسطان بالصونا (ترجمة سعيد بن هاني)، الهجرة، مجلة تقاقات، عند 203 (2001)

3- كريس براون، فهم العلاقات الدولية، (دبي: مركز الخليج للأبحاث،2014)

4- سيد أحمد قوجيلي، الدراسات الأمنية النقدية: مقاربات جديدة إعادة تعريف الأمن، الأردن: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2014

5- عزت أحمد الشيشيني ، المعاهدات والصكوك و المواثيق الدولية في مجلا مكافحة الهجرة غير الشرعية ، مفال في كتاب " مكافحة الهجرة غير الشرعية ، الطبعة الاولى ، الرياض ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، 2010

6- محمد رضا التميمي ، الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية و المواثيق الدولية ، دفاتر السياسية والقانون ، تصدر عن جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي ، الجزائر ،العد الرابع ،جانفي 2011

7- أسيا بوعزيز، سياسات الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 6013 (2009).

8- صبيحة كيم، **البعد الانساني لظاهرة الهجرة غير الشرعيّة في المجتمع الجزائري**، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 4، العدد 7

9- امينة بوزينة امحمدي، **جهود الجزائر في إطار مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعيّة**، مجلة الميزان، معهد الحقوق والعلوم السياسيّة- مخبر الجرائم العابرة للحدود والمركز الجامعي

10- صالحي أحمد بالنعامة – العدد 3، الخاص بفعاليات الملتقى الدولي حول واقع الهجرة غير الشرعيّة وآليات مكافحتها المنعقد في 16- 17 أكتوبر 2018، 91؛ **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 29، الصادر في تاريخ 10 نيسان1977

11- الاخضر عمر الدهيمي، **دراسة حول الهجرة السريّة في الجزائر**، بحث مقدم إلى ندوة التجار العربيّة في مكافحة الهجرة غير الشرعيّة، جامعة نائف العربية للعلوم الامنية، السعودية، 2010

المذكرات

5- عيد المالك مايش، "التعاون الأورومغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية"، مذكرة ماجستير، قسم القانون العام، جامعة عناية، 20062007

6- حمزة اقدة معالجة الصحافة الوطنية لظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر تحليل محتوى تعينة من الصنف"، مذكرة ماجستير، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة عنابة، 2011/2010

7- نجيب سويعدي، إدارة سياسة الهجرة وعلقها بصناعة القرار المحلي، دراسة مقارنة بين الولايات المتحدة الأمريكية كندا وفرنسا مذكرة ماجستير ، قسم العلوم السياسية، جامعة ورقة، 2012/2011

8- ساعد رشيد، " وقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، مذكرة، ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2012/2011

9- فايزة ختوه * البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومقاربية 1995، 2010 " (مذكرة ماجستير، قسم العلوم السينية، جامعة الجزاتر 3 2011/2010

10- آسية بن عزوز ، السياسية الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية ، جامعة باتنة 1 ، الجزائر ، 2018/2017

11- لعامري عصاء ، الأحكام التوفيقية لإتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار سنة 1982 ، أطروحة دكتوراه في القانون جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، الجزائر ، 2014

12- أحمد فريحة ، لديمة فريحة ، الآليتان المعتدمة من قبل الإتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية ، مجلة المفكر ، العدد الثاني عشر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية / جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، 2015

13- زايري بلقاسم. أ. كورياللي بغداد . «إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لمنطقة البحر المتوسط، الملتقى الدولي حول" التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية "، جامعة سطيف، يومي 8 و 9 ماي 2004، نشر مخبر سام فام، 2005

14- فاضل عبد الزهرة الغراوي، المهجورون والقانون الدولي الإنستي، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2013،ص349.

15- مارتن غريفرش أوكلاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، (نبي: مركز الخليج للأبحاث، 2002)

16- خليل حسين، قضايا دولية معاصرة، بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007)

17- عبد الملك مايش، " مكافحة تهريب المهاجرين السريين"، (أطروحة دكتوراه، قسم الحقوق، جامعة تيزي وزو،2014/2013

18- أسيا بوعزيز، سياسات الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية، المجلة العربية للعلوم الإنسائية والاجتماعية، عدد 6013 (2009).

19- خديجة بثقة، السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية جامعة بسكرة، 2014/2013

20- أحمد رشاد سلام، **المخاطر الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة الغير مشروعة**، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، ندورة الهجرة غير الشرعية التي عقدت في 10 شباط 2010، الرياض

21- نور الهدى بسامح وسلطانة بوزيان، **واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الانساني**، جامعة د. مولاي الطاهر، سعيدة، كلية الحقوق والعلوم الانسانية، مذكرة ماستر، 2015-2016

22- يعقوب تواتي، **مكافحة الهجرة غير الشرعيّة في المغرب العربي، دراسة حالة الجزائر**، المدرسة الوطنيّة العليا للعلوم السياسيّة، الجزائر، مذكرة ماستر، 2014-2015

23- رشيد ساعد، **واقع الهجرة غير الشرعّية، من منظور الامن الانساني**، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق للعلوم السياسيّة، مذكرة ماستر، الجزائر، 2011-2012

24- فايزة ختو، **البعد الامني للجهرة غير الشرعيّة في إطار العلاقات الاورمغاربيّة 1995-2010**، رسالة ماستر، العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، 2010

25- صايش عبد المالك ، مكافحة جريمة تهريب المهاجرين الغير الشرعين ، أطروحة دكتوراه في القانون جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، الجرائم ، 2014.

26- فارس بن صغير، تحت تاطير د. أموسى ذهبية، **واقع الهجرة غير الشرعيّة في الجزائر: الاسباب وتدابير التصدي**، مجلة آفاق علم الاجتماع، جامعة البليدة2، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، العدد 10، 2015

المواقع الالكترونية

1- http:\\ www.policem. Gov. Bh.

2- http:\\ omer sd. Blogspot. Com.

3- http:\\ sites. Google.com/site/socioalgenl/im_alajtmawady amtelhjertestesisryte_fy_almjtalj

4- http:\\kenananaonline.com\users\e\steha avocato\posts\127474.

5- http:\\www.nauss.edu.salar\digitaillibrary\researches\documents\2010,articles_2016_20409_4pdf.

6- http:\\www.egynews.net\

7- http:\\www.aljazera.net\specialfiles\pages\6412abf3_787d_452-96a27069dbae

8- Https:// www.aljazeera.net.cdm.ampp Mojet .org

9- 2020/40/.18 http:\\ sites. Google. Com.

10- http://www.Unhcr Arabic .org/paages/4be7cc2737b.html

11- /https://ar.wikipedia.org/wiki

12- in www.diploweb.com

المراجع بللغة الاجنبية

1- ANDRADE (paula Ggarcia) , la gestion de l'immigration rréguliére entre l'ESpgne et l'Afrique : d'une « Approche sécuritaire » à une « approche Globale » ; ChABITA (Rachid) Migration clandetine

2- AFricaene Vers l'Europe , un Espoir pour les uns , un probléme pour les autres , paris, Editions L'Harmattan , 2010.p2013.

3- Conseil de UE « Fiche d'information élargissement de l'espace Schengen , MeVI , Bruxelles le 8 novembre 2007.

4- MEBTOUL Abderrahmane. "L'accord d'association entre l'Algérie et l'Europe, une por-te historique pour le renforcement de l'iteration Maghrébin dans le cadre Euro-Mediterranéen", Journal Elwatan, no 4498, du

5- Accord euro-mediterranéen Etablissant une association entre les Communautés europé-ennes et leurs états membres, d'une part, et la république Tunisienne d'autre part.

6- CHERFAOUI Zine. "La libre circulation se fera quand les conditions économiques seront comparables ."Entretien avec LUCIO Gerato ambassadeur de l'UE en Algérie, Journal El-watan, no 4677, du04/04/2006, P

7- Dialogue 5 + 5 : Conférence ministérielle sur la migration en Méditerranée occidentale. Déclaration de Tunis, Tunis, les 16 - 17 octobre 2002. p 2 et 3. 2

الفهرس

إهداء

شكر

مقدمة 01

الفصل الأول : مفهوم الهجرة الغير الشرعية.....10

المبحث الأول: ماهية الهجرة الغير شرعية 11

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية.....11

المطلب الثاني: ابعاد المفسرة للهجرة غير الشرعية.....17

المطلب الثالث: المفاهيم المشابهة للهجرة غير الشرعية 22

المبحث الثاني: تاريخ التطور الهجرة غير الشرعية في المتوسط.....24

المطلب الأول: المراحل الهجرة في الحوض المتوسطي بين المرحلة الاول قبل 1985. 24

المطلب الثاني: مرحلة وقف الهجرة من 1985 الى 1995 26

المطلب الثالث: مرحلة تجريم الهجرة غير الشرعية 28

المبحث الثالث: النظام القانوني لظاهرة الهجرة غير الشرعية وسبل مكافحته 29

المطلب الأول: الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوروبية.....29

المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية في تشريعات دول المغرب العربي.....31

الفصل الثاني :إستراتيجية التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعي 36

المبحث الأول: المعاهدات الدولية و الإقليمية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية..37

المطلب الأول : الإتفاقيات الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية 37

المطلب الثاني : المؤتمر الأورو إفريقي حول الهجرة غير الشرعية بالرباط 2006. .46

المبحث الثاني : الإتفاقيات الإقليمية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية 50

المطلب الاول : إتفاقيات الإتحاد الأوروبي الإقليمية في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية.....50

المطلب الثاني : إتفاقيات التعاون الأورو مغاربي في مكافحة الهجرة غير الشرعية ..52

المطالب الثالث : إتفاقيات التعاون الثنائية.....55

المطلب الرابع : التعاون في الحوار 5+5 و في إطار مشروع حسن الجوار: 58

الفصل الثالث : دراسة حالة واقع الهجر الغير الشرعي في الجزائر.....61

المبحث الاول : تطور الهجرة غير الشرعية من الجزائر إلى أوروبا 61

المطلب الاول : لمحة تاريخية عن الهجرة غير شرعية 61

المطلب الثاني: أنواع أو مراحل تطور الهجرة غير الشرعية في الجزائر 64

المبحث الثاني: صور والاشكال الهجرة غير الشرعيّة.....72

المطلب الاول : طرق الهجرة غير الشرعيّة.....72

المطلب الثاني : تداعيات الهجرة غير الشرعيّة والتدابير المتخذة.....74

خاتمة 83

قائمة المراجع 87

مـلخص مذكرة الماستر

عالجت هذه الدراسة ظاهرة اجتماعية معقدة تشغل الرأي العام الاجتماعي و السياسي في العالم بأسره، بحيث كانت الهجرة و لازالت ذات وزن و تأثير بالغ على العلاقات الدولية عموما و العلاقات بين ضفتي المتوسط بشكل خاص، حيث أصبح من غير الممكن التغاضي عن تأثير الهجرة على مسار تلك العلاقات، و لذلك فهي تستدعي مزيد من التعاون و التنسيق بين دول الاتحاد الأوروبي و بين دول جنوب حوض المتوسط بهدف تنظيمها.

أصبحت الهجرة ظاهرة عالمية تزايدت نسبتها و توسع نطاقاتها و تعددت أشكالها، توسعت الهجرة من حيث الحجم و الانتشار، و انتقلنا من الهجرة العمالية إلى أشكال متعددة هجرة الكفاءات، الهجرة العائلية إلى هجرة اللاجئين... و لم تعد الهجرة مؤقتة كما كانت في السابق بل أن مشاريع المهاجرين تغيرت، فأصبح الهدف الاستقرار في دول الإقامة، كما انتقلنا من هجرة شرعية بشكل عام إلى هجرة يغلب عليها الطابع السري، و التي انتشرت بشكل ملفت للانتباه خلال سنوات التسعينيات، كل ذلك فرض على كل طرف للتعامل مع الظاهرة انطلاقا من تحقيق مصلحته الوطنية.

الكلمات المفتاحية:

1/.الهجر غير الشرعية 2/. أساليب الهجرة 3/ أبعاد الهجرة 4 /.الاستراتيجيات المتبعة لمواجهة الهجرة السرية في الجزائر

Abstract of The master thesis

This study dealt with a complex social phenomenon that occupies social and political public opinion in the entire world, so that immigration was and still has a great weight and influence on international relations in general and the relations between the two shores of the Mediterranean in particular, as it became impossible to overlook the impact of migration on the course of that Relations, and therefore it calls for further cooperation and coordination between the European Union countries and between the countries of the southern Mediterranean basin in order to organize them.

Immigration has become a global phenomenon whose proportion has increased, its scope expanded and its forms multiplied, immigration expanded in size and spread, and we moved from labor migration to multiple forms of talent migration, family migration to refugee migration ... and migration is no longer as temporary as it was before, but rather That the projects of immigrants have changed, so the goal has become stability in the countries of residence, as we moved from legal immigration in general to a predominantly secret migration, which spread remarkably during the nineties, all of this was imposed on each party to deal with the phenomenon based on the achievement of its national interest. .

key words:1 /. Illegal desertion 2 /. Migration methods 3 / migration dimensions 4 /. Strategies used to counter clandestine immigration in Algeria keywords: